اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

SPLOS/223

اجتماع الدول الأطراف

Distr.: General
4 April 2011
Arabic
Original: English

الاجتماع الحادي والعشرون

نيويورك، ١٣-١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١

تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، المشفوع بالبيانات المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

(مقدم من المحكمة)

١ - في شباط/فبراير ٢٠١١، قامت شركة BDO الألمانية الاستئمانية لمراجعة الحسابات (المشار إليها فيما بعد باسم ''مراجع الحسابات'') بمراجعة البيانات المالية للمحكمة للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وقدمت تقريرها في ٨ آذار/مارس ٢٠١١ (انظر المرفق الأول). وأجرى مراجع الحسابات أيضا مراجعة لبعض جوانب الإجراءات التشغيلية للمحكمة، على نحو ما أشير إليه في رسالة التعاقد المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٠، الموقّعة من رئيس قلم المحكمة (انظر المرفق الثاني).

٢ - ويلاحظ من التقرير أن مراجع الحسابات يرى أن البيانات المالية مطابقة للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، وأنها تعرض صورة صادقة ونزيهة لصافي الأصول المالية للمحكمة ولوضعها المالي ونتائج عملياتها. وذكر مراجع الحسابات أيضا أن المبادئ المحاسبية قد طبقت بما يتماشى مع الفترة المالية السابقة. وأشار مراجع الحسابات كذلك إلى أن المعاملات مطابقة للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة والسند التشريعي. وصدر تقرير مراجعة الحسابات دون أي تحفظ عليه.

٣ - وتنص المادة ١٢-٨ من النظام المالي على أن ''تفحص المحكمة البيانات المالية وتقارير مراجعة الحسابات وتحيلها إلى اجتماع الدول الأطراف مع ما تراه من ملاحظات عليها''.

030511 290411 11-28862 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق الأول

تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، المشفوع بالبيانات المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

المحتويات

المحتويات

الصفحة

أولا - المهمة ٤

ثانيا - موضوع وطابع ونطاق مراجعة الحسابات ٥

ألف - موضوع المراجعة ٥

باء - طابع ونطاق المراجعة ٦

ثالثا - استنتاجات وإيضاحات بشأن الجوانب المحاسبية ٧

ألف - صدق المحاسبة ونزاهتها ٧

١ - نظام مسك الدفاتر والوثائق المراجعة الأخرى ٧

٢ - البيانات المالية ٨

باء - استنتاج عام بشأن البيانات المالية ٨

١ - أسس القياس المادية ٨

٢ - نتائج تتعلق بالخلاصة العامة للبيانات المالية ٨

رابعا - تعليقات على نطاق المراجعة الإضافية للحسابات ٩

خامسا - تكرار تقرير مراجعي الحسابات ٩

التذييلات

الأول: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ..... ١١

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق ١٢

بيان التدفقات النقدية عن فترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠١٠ ..... ١٣

الملاحظات على البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ..... ١٤

التقرير المالي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ... ٢٢

الثاني: تقرير أداء الميزانية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ ..... ٢٦

الثالث: حالة اشتراكات الفترة ١٩٩٦-٢٠١٠ المسددة للمحكمة الدولية لقانون البحار ٣٠

الرابع: تقارير الأداء عن المنح المقدمة للمؤسسة الدولية لقانون البحار ٣٩

ألف - الوكالة الكورية للتعاون الدولي ٣٩

باء - مؤسسة نيبون اليابانية ٤٠

الخامس: إجراءات المراجعة ونتائج نطاق المراجعة الإضافية عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ..... ٤١

السادس: الشروط العامة للاستعانة بمراجعي الحسابات العموميين الألمان وشركات مراجعة الحسابات العمومية الألمانية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ ..... ٤٥

أولا – المهمة

خلال الاجتماع الثامن عشر للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (المعقود من ١٣ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)، تم تعيننا مراجعي حسابات للمحكمة الدولية لقانون البحار بهامبورغ (المشار إليها أيضا باسم ”المحكمة“) عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وعليه، كلّفَنا رئيس قلم المحكمة بمهمة مراجعة البيانات المالية للمحكمة، بما يشمل نظام مسك دفاترها، عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة والبند ٣١٧ وما يليه من القانون التجاري الألماني.

وقمنا كذلك، في نطاق الفحص، بمراجعة جوانب معينة من إجراءات التشغيل للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بناء على طلب المحكمة. وشمل نطاق المراجعة الإضافية للحسابات التحقق مما يلي:

(أ) ما إذا كانت النفقات المصروفة خلال هذه الفترة المالية تتفق مع الاعتمادات التي وافق عليها اجتماع الدول الأطراف؛

(ب) ما إذا كانت النفقات المصروفة خلال هذه الفترة المالية قد أذن بها حسب الأصول الطرف المعين لذلك الغرض في لائحة المحكمة أو في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة؛

(ج) ما إذا كان الموظفون والأشخاص الذين تدفع المحكمة أجورا لهم قد تم تعيينهم أو الاستعانة بهم بالطريقة المنصوص عليها في لائحة المحكمة أو في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة؛

(د) ما إذا كانت السلع والخدمات قد تم شراؤها وفقا للإجراءات المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة؛

(هـ) ما إذا كانت السلع والخدمات المشتراة لازمة أو غير زائدة عن الحاجة، بالنظر إلى ظروف المحكمة ومهامها؛

(و) ما إذا كانت المنحة المقدمة إلى المحكمة من وكالة التعاون الدولي الكورية التابعة لجمهورية كوريا، ومن مؤسسة نيبون اليابانية والصندوق الاستئماني لقانون البحار، والمودعة في حساب استئماني مستقل، تُدار وفقا لمذكرات التفاهم والأطر المرجعية ذات الصلة؛

ونحن نقر بأننا راعينا اللوائح السارية فيما يتعلق بمبدأ الاستقلالية لدى مراجعتنا للبيانات المالية بما يتفق والبند ٣٢١، الفقرة ٤ أ، من القانون التجاري الألماني وما يليه من البنود.

وقد أُعدَّ تقرير مراجعة الحسابات هذا بغرض توثيق مراجعة الحسابات لدى المحكمة فحسب، ولا تترتب عليه مسؤولية إزاء أطراف ثالثة.

وقد أعددنا تقرير مراجعة الحسابات هذا طبقا للمعايير الألمانية المتعارف عليها عموما في مجال صوغ تقارير مراجعة البيانات المالية (المعيار AuS 450 لمراجعة الحسابات، المعتمد من قبل المعهد الألماني لمراجعي الحسابات، دوسلدورف، ألمانيا).

وفيما يتعلق بمهمة مراجعة الحسابات، كان أداؤنا ومسؤوليتنا – بما يشمل مسؤوليتنا تجاه أي أطراف ثالثة – خاضعين للشروط العامة للاستعانة بمراجعي الحسابات وشركات مراجعة الحسابات ''الشروط العامة''، بصيغتها المعدلة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، بالإضافة إلى شروطنا الخاصة لزيادة سقف المسؤولية في إطار ''الشروط العامة'' المحددة بتاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، على النحو الوارد في التذييل السادس. ولا تنطبق زيادة سقف المسؤولية إذا ما حدد القانون، بالنسبة لممارسات مهنية ما، وبخاصة في عمليات مراجعة الحسابات التي يقتضيها القانون، قدرا أقل من المسؤولية. وفي هذه الحالة، ينطبق بالضرورة سقف المسؤولية الذي يحدده القانون.

ثانيا – موضوع وطابع ونطاق مراجعة الحسابات

ألف – موضوع المراجعة

شملت مراجعتنا الجوانب المحاسبية والبيانات المالية، بما فيها بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق، وبيان التدفقات النقدية، والملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية، والتقرير المالي لرئيس قلم المحكمة، المعدّة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

وعلاوة على ذلك، قمنا بفحص جوانب معينة من إجراءات التشغيل، بما فيها إدارة منحة الوكالة الكورية ومنحة مؤسسة نيبون والصندوق الاستئماني لقانون البحار، بناء على طلب المحكمة.

ويتولى مسؤولية الجوانب المحاسبية والمعلومات المقدمة إلينا ممثلو المحكمة القانونيون. وتتلخص مسؤوليتنا في تقييم هذه الوثائق في إطار مراجعتنا للحسابات، بما يشمل من ثم مسك الدفاتر وكذلك المعلومات التي تقدم إلينا.

باء – طابع ونطاق المراجعة

راجعنا الحسابات وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة والبند ٣١٧ وما يليه من القانون التجاري الألماني والمعايير الألمانية المتعارف عليها بوجه عام في مراجعة البيانات المالية والمعتمدة من قبل معهد مراجعة الحسابات العمومية في دوسلدورف بألمانيا. وتستلزم تلك المعايير أن نخطط للمراجعة وأن نقوم بها بطريقة تمكننا من الكشف، مع التأكد من ذلك بدرجة معقولة، عن البيانات المغلوطة والاختلالات التي تمس جوهريا بعرض صافي الأصول والموقف المالي ونتائج العمليات في سياق البيانات المالية.

ويقوم مفهومنا للمراجعة الحسابية من منطلق المخاطر، بما يتمشى أيضا مع المعايير الدولية للمراجعة، على تبني استراتيجية للمراجعة. ومن ثم، يقتضي تحليل المخاطر تقييم الوضع والمخاطر التجارية والبيئة ونظام الضوابط الداخلية للمحكمة ذي الصلة بالناحية المحاسبية.

ولدى تقييم عنصر المخاطرة الذي ينشأ عن تضمن البيانات المالية بيانات مغلوطة جوهرية، قمنا بتقييم المخاطر على مستوى البيانات المالية (المخاطر العامة) وعلى مستوى التأكيدات (المخاطر النوعية) وخلصنا إلى تحديد نموذج مخاطرة. وأفاد ذلك أيضا في تقييم المخاطر الكبيرة التي تتطلب اهتماما خاصا أثناء المراجعة والمخاطر التي لا يكفي بشأنها أن تكون الإجراءات الموضوعية بمفردها دليلا مناسبا كافيا لأغراض المراجعة.

وفي إطار تحليلنا للمخاطر انتهينا إلى تحديد مجالات المراجعة والمعايير ذات الصلة (أهداف المراجعة) فضلا عن الجوانب الرئيسية للمراجعة ووضع برامج المراجعة.

وشملت إجراءات المراجعة الحسابية لأغراض الحصول على الأدلة اللازمة تطبيق اختبارات الضوابط والإجراءات التحليلية الموضوعية وغيرها من الإجراءات الموضوعية.

واتخذنا من البنود التالية جوانب رئيسية للمراجعة:

- الودائع النقدية والودائع لأجل
- الاشتراكات المستحقة القبض من الدول الأطراف
- حسابات القبض الأخرى
- الاشتراكات المحصّلة مقدما
- وفورات السنوات السابقة المتنازل عنها
- التزامات الفترة الحالية

- الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
- الاشتراكات المقررة
- النفقات الرئيسية

ولدى تقييم نظام الضوابط الداخلية ذي الصلة بالجوانب المحاسبية، عمدنا إلى تقييم عنصري التصميم والتنفيذ المناسبين للضوابط ذات الصلة بالجوانب المحاسبية.

وجرى استخدام الرؤى المكتسبة من تقييم نظام الضوابط الداخلية ذات الصلة بالجوانب المحاسبية لأجل تقييم التفاصيل البيانية المغلوطة الجوهرية التي ترد ضمن البيانات المالية ولأجل انتقاء نوع ونطاق وتوقيت إجراءات المراجعة التحليلية واختبارات التفاصيل التي تجرى على الأهداف المنفردة للمراجعة الحسابية.

ونُفذت الإجراءات الموضوعية الأخرى على أساس العيّنة. ونحن نقرر اختبارات العيّنة هذه بناء على استنتاجاتنا فيما يتعلق بنظام الضوابط الداخلية ذات الصلة بالجوانب المحاسبية ونوع ونطاق كل معاملة يُراد تقييمها.

وفي نطاق إجراءات المراجعة الحسابية الموضوعية حصلنا من مصارف المحكمة على ما يؤكد أرصدتها في هذه المصارف.

وقمنا بإجراء المراجعة في أيار/مايو ٢٠١٠ (مراجعة مؤقتة) وفي شباط/فبراير ٢٠١١ حتى ١٤ شباط/فبراير ٢٠١١.

وقدم لنا رئيس قلم المحكمة جميع الإقرارات والمعلومات المطلوبة وأكّد تماميتها وتمامية مسك الدفاتر والبيانات المالية، وذلك في رسالة عرض خطية مؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠١١.

ثالثا – استنتاجات وإيضاحات بشأن الجوانب المحاسبية

ألف – صدق المحاسبة ونزاهتها

١ – نظام مسك الدفاتر والوثائق المراجعة الأخرى

ثبت لنا أن إجراءات مسك الدفاتر تتم طبقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة. ويتم، حسب الأصول، إدراج المعلومات المستقاة من الوثائق المراجعة الأخرى في نظام مسك الدفاتر والبيانات المالية.

٢ - البيانات المالية

ترد في التذييل الأول البيانات المالية المراجعة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. واستنادا إلى الأدلة المستمدة من مراجعتنا للحسابات، نرى أن البيانات المالية المراجعة تتفق والنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

كذلك، فإن بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق، وبيان التدفقات النقدية، قد تم استقاؤها حسب الأصول من الدفاتر والوثائق المراجعة الأخرى. ورحّلت أرقام كشوف الميزانية الافتتاحية حسب الأصول من البيانات المالية للسنة السابقة. وجرى الالتزام باللوائح السارية بالنسبة إلى المحكمة فيما يتعلق بمسائل القيد والعرض والتقييم. وتشتمل الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية على جميع الكشوف والإيضاحات اللازمة، فضلا عن المعلومات الإضافية المطلوبة. ويتسق التقرير المالي مع البيانات المالية.

باء - استنتاج عام بشأن البيانات المالية

١ - أسس القياس المادية

ترد شروح الطرق المحاسبية ضمن الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية (انظر التذييل الأول).

واستنادا إلى إجراءات الفحص التي قمنا بها، ثبت لنا أن المبادئ المحاسبية التي استخدمتها المحكمة طُبقت وفق أسس تتماشى مع الأسس المعمول بها في الفترة المالية السابقة.

وتمشيا مع الفترات المالية السابقة، نذكر أن نفقات المحكمة تقيد لدى استحقاقها، باستثناء النفقات المتصلة باستحقاقات الموظفين وكذلك استحقاقات قضاة المحكمة من المعاشات التقاعدية، التي تقيد على أساس مصروفاتها النقدية. وعليه، لا يرصد في البيانات المالية للمحكمة أي اعتمادات للخصوم الناشئة مستقبلا عن استحقاقات الموظفين فيما يتصل بالإعادة إلى الوطن والإجازات السنوية المتراكمة والإجازات التعويضية والمعاشات التقاعدية للقضاة. ويتم بيان هذه الخصوم كخصوم طارئة في الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية.

٢ - نتائج تتعلق بالخلاصة العامة للبيانات المالية

تحققنا بصفة عامة من أن البيانات المالية تقدم، في مجملها، صورة صادقة ونزيهة لصافي أصول المحكمة ولموقفها المالي ونتائج عملياتها بما يتفق والنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

رابعا – تعليقات على نطاق المراجعة الإضافية للحسابات

لم يُفض إلى أية تحفظات فحصنا للإجراءات التشغيلية، بما فيها إدارة منحة الوكالة الكورية ومنحة مؤسسة نيبون والصندوق الاستئماني لقانون البحار. وإننا نُحيل هنا إلى إجراءات وشروحات مراجعتنا الحسابية الواردة في التذييل الخامس.

خامسا – تكرار تقرير مراجعي الحسابات

أصدرنا تقرير مراجعي الحسابات التالي غير المشفوع بتحفظ عن البيانات المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ، عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، والموقع في مدينة لوبيك في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١١، على النحو الوارد في التذييل الأول (البيانات المالية):

”تقرير مراجعي الحسابات

إلى المحكمة الدولية لقانون البحار

قمنا بمراجعة البيانات المالية (التي تتألف من بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق، وبيان التدفقات المالية، والملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية، والتقرير المالي المقدم من رئيس قلم المحكمة)، وذلك بالإضافة إلى مراجعة نظام مسك الدفاتر في المحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ، عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. ويتولى رئيس قلم المحكمة مسؤولية مسك الدفاتر والسجلات وإعداد البيانات المالية عملا بالنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار. أما مسؤوليتنا فتتمثل في الإعراب عن رأينا في البيانات المالية وفي نظام مسك الدفاتر من واقع مراجعتنا للحسابات.

وقد راجعنا البيانات المالية وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار والمادة ٣١٧ من القانون التجاري الألماني والمعايير الألمانية المتعارف عليها عموما في مجال مراجعة البيانات المالية التي يعتمدها معهد مراجعة الحسابات في ألمانيا. وتستلزم هذه المعايير أن نخطط للمراجعة وأن نقوم بها بطريقة تمكننا من الكشف، مع التأكد من ذلك بدرجة معقولة، عن أية بيانات مغلوطة تخل جوهريا بعرض صافي الأصول والموقف المالي ونتائج العمليات ضمن البيانات المالية طبقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار. ولدى تحديد نوع

إجراءات مراجعة الحسابات، تراعى المعلومات المتصلة بالأنشطة التجارية والبيئة الاقتصادية والقانونية للمحكمة الدولية لقانون البحار، إضافة إلى تقييم ما قد يوجد من بيانات مغلوطة. ويجرى في إطار مراجعة الحسابات، على سبيل الاختبار أساسا، فحص لمدى فعالية نظام ضوابط الرقابة الداخلية المتعلق بالمحاسبة والمستندات المؤيدة للإقرارات الواردة في الدفاتر والسجلات والبيانات المالية. وتشمل عملية مراجعة الحسابات تقييم المبادئ المحاسبية المتبعة والتقديرات الجوهرية التي يضعها رئيس قلم المحكمة، فضلا عن تقييم العرض العام للبيانات المالية. وقد تضمن فحصنا استعراضا عاما للإجراءات المحاسبية وما اعتبرناه ضروريا في هذه الظروف من اختبارات للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات المؤيدة. ونحن نرى أن مراجعتنا للحسابات توفر سندا معقولا للرأي الذي نبديه في هذا التقرير.

و لم تفض المراجعة التي قمنا بها إلى إبداء أي تحفظات.

ونحن نرى، استنادا إلى نتائج مراجعتنا للحسابات، أن البيانات المالية تمتثل للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار، وأنها تعرض صورة حقيقية وصادقة عن صافي أصول المحكمة الدولية لقانون البحار ومركزها المالي ونتائج عملياتها. وجاء تطبيق المبادئ المحاسبية متسقا مع تطبيقها في الفترة المالية السابقة. وكانت المعاملات متوافقة مع أحكام النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار، والسند التشريعي‘‘.

وقد أصدرنا التقرير المذكور آنفا المتعلق بمراجعة حسابات المحكمة الدولية لقانون البحار، عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بما يتفق مع الأنظمة القانونية ومعايير الإبلاغ المتعارف عليها عموما في ألمانيا والسارية على عمليات مراجعة البيانات المالية.

لوبيك، ١٤ شباط/فبراير ٢٠١١

BDO AG

شركة مراجعة حسابات عمومية

(توقيع) هربرس
مراجع حسابات عمومي من ألمانيا

(توقيع) بيكر
مراجع حسابات عمومي من ألمانيا

التذييل الأول

المحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

	ملاحظات	٢٠١٠-٢٠٠٩ باليورو	٢٠٠٨-٢٠٠٧ باليورو
الإيرادات			
الاشتراكات المقررة (التذييل الثالث)	٣	١٧ ٥١٥ ١٠٠	١٧ ٢١٤ ٧٠٠
إيرادات أخرى			
الوفورات المحققة نتيجة لإلغاء التزامات الفترات السابقة		٧٢ ٧١٣	١٠٧ ١٦٠
المكاسب والخسائر الناجمة عن أسعار الصرف		٦ ٠١٣-	٧ ٤٣٦
إيرادات متنوعة		٤ ٤٢٠	٩ ٧٣٥
إيرادات الفوائد		٩٤ ٧٦٣	٤١٢ ٦٧١
مجموع الإيرادات		**١٧ ٦٨٠ ٩٨٣**	**١٧ ٧٥١ ٧٠٢**
النفقات	٤		
مجموع النفقات والالتزامات (التذييل الثاني)		(١٥ ٨٢٩ ٣٩٢)	(١٤ ٧٣٨ ٠٣٣)
زيادة الإيرادات عن النفقات		**١ ٨٥١ ٥٩١**	**٣ ٠١٣ ٦٦٩**
احتياطي لتمويل اعتمادات إضافية (SPLOS/200)		٢٠٧ ٤٥٠	
الزيادة النهائية للإيرادات عن النفقات		**٢ ٠٥٩ ٠٤١**	**٣ ٠١٣ ٦٦٩**
حركة الاحتياطيات			
تحرير احتياطيات الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨		(٢٠٧ ٤٥٠)	
المبالغ المتنازل عنها للدول الأطراف في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠		(٢ ٦٩٧ ٨٣٦)	(١ ٨٥٨ ٧٢٥)
مجموع حركة الاحتياطيات		**٨٤٦ ٢٤٥-**	**١ ١٥٤ ٩٤٤**
أرصدة الصناديق في بداية الفترة المالية		٤ ٩٩٤ ١٧٦	٣ ٨٣٩ ٢٣٢
أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠		**٤ ١٤٧ ٩٣١**	**٤ ٩٩٤ ١٧٦**

المحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

	ملاحظات	٢٠١٠-٢٠٠٩ باليورو	٢٠٠٨-٢٠٠٧ باليورو
الأصول			
الودائع النقدية والودائع لأجل		٨ ٣٠١ ٣٠٩	٧ ٣٦٢ ١٨٢
الاشتراكات المستحقة القبض من الدول الأطراف		٤٧٤ ٣٣٢	٤٦٩ ٩٨٧
سداد الضرائب المستحقة		١٣٤ ٣٠٧	١٥٦ ٥١١
حسابات أخرى مستحقة القبض	٦	٣٤٠ ٢٧٦	٢٨٥ ٢٧٩
مجموع الأصول		**٩ ٢٥٠ ٢٢٤**	**٨ ٢٧٣ ٩٥٩**
الخصوم	٧		
الاشتراكات المقبوضة سلفا		٢ ٠٨٩ ٣٥٨	١ ٥٣٨ ٧١٧
التنازل عن الوفورات المتحققة من السنوات السابقة		١ ٩٢١ ٧٦٧	١ ٢٣٢ ٣٤٠
التزامات الفترة الحالية		٩١٢ ٥٣٨	٤٧٠ ١٣٣
الحساب الخاص للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		٣٨ ٥٩٣	٣٨ ٥٩٣
الحسابات المستحقة الدفع		١٤٠ ٠٣٧	صفر
مجموع الخصوم		**٥ ١٠٢ ٢٩٣**	**٣ ٢٧٩ ٧٨٣**
صافي الأصول		**٤ ١٤٧ ٩٣١**	**٤ ٩٩٤ ١٧٦**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٨		
صندوق رأس المال المتداول		٩٥٩ ١٣٢	٩٥٩ ١٣٢
احتياطي مكاسب الفترات السابقة		١ ١٢٩ ٧٥٨	١ ٠٢١ ٣٧٥
الزيادة النهائية للإيرادات عن النفقات		٢ ٠٥٩ ٠٤١	٣ ٠١٣ ٦٦٩
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق		**٤ ١٤٧ ٩٣١**	**٤ ٩٩٤ ١٧٦**
مجموع الاحتياطيات		**٤ ١٤٧ ٩٣١**	**٤ ٩٩٤ ١٧٦**

المحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ

بيان التدفقات النقدية عن فترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠١٠

	٢٠٠٩-٢٠١٠	٢٠٠٧-٢٠٠٨
	باليورو	باليورو
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	**١ ٨٥١ ٥٩١**	**٣ ٠١٣ ٦٦٩**
صافي الفائض (العجز) في الإيرادات عن النفقات	(٤ ٣٤٥)	١ ٣٨٢ ٥٤٥
(الزيادة) النقصان في الاشتراكات المستحقة القبض	٢٢ ٢٠٤	(٢ ٣٩٥)
(الزيادة) النقصان في سداد الضرائب المستحقة	(٥٤ ٩٩٧)	(١٠٣ ٣٧٧)
(الزيادة) النقصان في الحسابات الأخرى المستحقة القبض	٤٤٢ ٤٠٥	(١٦٤ ٠٥٣)
الزيادة (النقصان) في التزامات الفترة الحالية	-	(١٧٧)
الزيادة (النقصان) في صندوق كوريا	٥٥٠ ٦٤١	٢٥٨ ٤٩١
الزيادة (النقصان) في الاشتراكات المقبوضة سلفا	١٤٠ ٠٣٧	
الزيادة (النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع	(٩٤ ٧٦٣)	(٤١٢ ٦٧١)
مخصوما منها: إيرادات الفوائد		
صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية	**٢ ٨٥٢ ٧٧٣**	**٣ ٩٧٢ ٠٣٢**
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار والتمويل		
مضافا إليها: إيرادات الفوائد	٩٤ ٧٦٣	٤١٢ ٦٧١
صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية وأنشطة الاستثمار والتمويل	**٢ ٩٤٧ ٥٣٦**	**٤ ٣٨٤ ٧٠٣**
التدفقات النقدية المتأتية من مصادر أخرى		
الزيادة (النقصان) في صندوق رأس المال المتداول	-	-
الزيادة (النقصان) في احتياطي مكاسب الفترات السابقة	(٢ ٦٩٧ ٨٣٦)	(١ ٨٥٨ ٧٢٥)
الزيادة (النقصان) في وفورات السنوات السابقة المتنازل عنها	٦٨٩ ٤٢٧	٩١٩ ٦٥٦
صافي الزيادة (النقصان) في الودائع النقدية والودائع لأجل	**٩٣٩ ١٢٧**	**٣ ٤٤٥ ٦٣٤**
الودائع النقدية والودائع لأجل في بداية الفترة	**٧ ٣٦٢ ١٨٢**	**٣ ٩١٦ ٥٤٨**
الودائع النقدية والودائع لأجل في نهاية الفترة	**٨ ٣٠١ ٣٠٩**	**٧ ٣٦٢ ١٨٢**

المحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ

الملاحظات على البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

الملاحظة ١
بيان بأهداف المحكمة وأنشطتها

المحكمة الدولية لقانون البحار (المحكمة) هيئة قضائية دولية أنشئت بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (الاتفاقية) من أجل تسوية المنازعات الناشئة عن تفسير أحكام الاتفاقية أو تطبيقها. وقد بدأت أنشطتها عام ١٩٩٦. وباب المحكمة مفتوح أمام الدول الأطراف في الاتفاقية، وفي بعض الحالات، أمام كيانات أخرى غير الدول الأطراف (مثل المنظمات الدولية والأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين). ويشمل اختصاص المحكمة جميع المنازعات المعروضة عليها وفقا لأحكام الاتفاقية. وهو يمتد أيضا ليشمل جميع المسائل المنصوص عليها تحديدا في أي اتفاق آخر يمنح الاختصاص للمحكمة. وتتألف المحكمة من ٢١ عضوا مستقلا تنتخبهم الدول الأطراف في الاتفاقية. ويتولى مساعدتها قلم محكمة قوامه ٣٧ موظفا.

الملاحظة ٢
موجز السياسات المحاسبية الجوهرية

في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، أقر الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف النظام المالي للمحكمة، وقرر أن يصبح هذا النظام ساري المفعول اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، وأن يطبق على الفترة المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٦ والفترات المالية اللاحقة (SPLOS/100). وعملا بالمادة ١٠-١ (أ) من النظام المالي للمحكمة، اعتمدت المحكمة قواعدها المالية في عام ٢٠٠٤. وأحاطت الدول الأطراف علما بالقواعد المالية في اجتماعها الرابع عشر، وأصبحت هذه القواعد سارية المفعول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

الفترة المالية

عملا بالمادة ٢ من النظام المالي للمحكمة، تمتد الفترة المالية التي هي موضوع هذا التقرير لعامين من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

عملة الحسابات

عملا بالمادة ١١-٢ من النظام المالي للمحكمة، يكون اليورو هو العملة المستخدمة في التقارير. وكذلك تمسك سجلات المحاسبة باليورو.

المعاملات المنجزة بالعملات الأجنبية

تحول المعاملات المنجزة بعملات مغايرة لليورو إلى اليورو على أساس سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، وذلك باستثناء الاشتراكات المقررة المسددة بدولارات الولايات المتحدة. ولتحويل الاشتراكات المسددة بدولارات الولايات المتحدة إلى اليورو، يطبق أفضل سعر صرف متاح للمحكمة في تاريخ السداد، وذلك وفقا للقاعدة ١٠٥-٢ من القواعد المالية للمحكمة.

أما فوارق أسعار الصرف بين تواريخ تسجيل المعاملات وتواريخ إتمامها فتسجل في بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لدى قيدها باعتبارها مكاسب أو خسائر ناجمة عن تقلب أسعار الصرف.

وفي نهاية الفترة المالية، يعاد تقييم الأصول والخصوم المقيدة بعملات مغايرة لليورو على أساس أسعار الصرف السائدة المعمول بها في الأمم المتحدة. وتقيد مبالغ إعادة التقييم في بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق باعتبارها مكاسب أو خسائر ناجمة عن تقلب أسعار الصرف.

الإيرادات

تتألف الإيرادات من الاشتراكات المقررة المحصلة من الدول الأطراف. وتقسم أنصبة الاشتراكات لفترة السنتين المالية على أساس ٥٠ في المائة في السنة الأولى و ٥٠ في المائة في السنة الثانية. أما الإيرادات الأخرى التي تقبضها المحكمة فتصنف جميعها كإيرادات متنوعة وتقيد كموارد عامة (انظر الملاحظة ٣).

النفقات

تقيد جميع نفقات المحكمة على حساب الاعتمادات المخصصة لبنود الميزانية.

وتقيد نفقات المحكمة لدى استحقاقها، باستثناء النفقات المتصلة باستحقاقات الموظفين، التي تقيد على أساس مصروفاتها النقدية. ولا يرصد أي اعتماد للخصوم الناشئة عن

استحقاقات الموظفين المتعلقة بالإعادة إلى الوطن والإجازات السنوية المتراكمة والإجازات التعويضية واستحقاقات المعاش التقاعدي لأعضاء المحكمة. (انظر الملاحظة ٥).

الأصول والخصوم

تودع جميع الأموال المقبوضة في الحسابات المصرفية للمحكمة، بما في ذلك الأموال الخاضعة لترتيبات الحسابات الخاصة، وتقيد كموجودات نقدية. ولا تدرج المعدات غير المستهلكة (وبخاصة الأجهزة والبرمجيات الحاسوبية) تحت بند الأصول بل تقيد على حساب الاعتمادات الجارية عند اقتنائها. ولأغراض الرقابة، توضع قائمة مستقلة بالمعدات غير المستهلكة. وتقدر الأصول بالقيمة الاسمية. أما الخصوم فتقدر بالسعر الذي تسدد به.

صندوق رأس المال المتداول

أذن الاجتماع الثامن للدول الأطراف، المعقود في عام ١٩٩٨، بإنشاء صندوق لرأس المال المتداول لكفالة استمرارية عمل المحكمة في حالة حدوث عجز مالي مؤقت، وكذلك لتزويد المحكمة بالإمكانات المالية اللازمة للتعامل مع القضايا، وبخاصة تلك التي تستلزم اتخاذ إجراءات عاجلة.

وفي ما يتعلق بالمحكمة، يعتبر ما يعادل حوالي ٨ في المائة من ميزانيتها السنوية (٤ في المائة من ميزانيتها لفترة السنتين) مبلغا مناسبا، جريا على الممارسة المتبعة في الأمم المتحدة. والمبلغ المتاح حاليا للمحكمة هو ١١٨ ٥٤٢ يورو، وكان قد حول في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ من ٠٠٠ ٦٥٠ دولار بمقتضى النظام المالي للمحكمة.

ويمثل المستوى الحالي البالغ ١١٨ ٥٤٢ يورو ٢,٦٥٨ في المائة من ميزانية المحكمة المعتمدة للفترة ٢٠١١-٢٠١٢. والمستوى الكافي لرصيد صندوق رأس المال المتداول هو ٩٤٤ ٨١٥ يورو (٤ في المائة من ميزانية فترة السنتين). بيد أنه لم يقترح أن يزاد رصيد صندوق رأس المال المتداول في عام ٢٠١٠، وذلك بغية الحد من الزيادات في ميزانية الفترة ٢٠١١-٢٠١٢.

وإضافة إلى مبلغ الـ ٠٠٠ ٦٥٠ دولار المشار إليه آنفا، وافق الاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف الذي عقد في عام ٢٠٠٢، بصفة استثنائية، على اعتماد مبلغ ٠٠٠ ٥٠٠ دولار (من وفورات الفترة المالية ٢٠٠١) لصندوق رأس المال المتداول للمحكمة، بهدف تزويدها بالإمكانيات المالية اللازمة، في حالة حدوث عجز مالي مؤقت، من أجل التعامل مع القضايا عندما تتعذر تغطية النفقات من التكاليف المتصلة بالقضايا أو من مناقلة الأموال بين

أبواب الاعتمادات (SPLOS/L.28). وقد حول هذا المبلغ إلى ٤١٧ ٠١٤ يورو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ بمقتضى النظام المالي للمحكمة.

وفي الوقت الحاضر، يبلغ رصيد صندوق رأس المال المتداول ١٣٢ ٩٥٩ يورو.

الملاحظة ٣

الإيرادات

بلغت إيرادات المحكمة في الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، ٩٨٣ ٦٨٠ ١٧ يورو. وتشمل الإيرادات الاشتراكات المسددة من ١٦١ دولة طرفا (بما في ذلك الاتحاد الأوروبي) البالغ مجموعها ١٠٠ ٥١٥ ١٧ يورو، وصافي الإيرادات الأخرى المتأتية من مصادر شتى.

ويشمل مجموع الإيرادات أيضا ما يلي:

(أ) الإيرادات المتأتية من الفوائد البالغة ٧٦٣ ٩٤ يورو والمحصلة على حسابات الودائع؛

(ب) الوفورات البالغة ٧١٣ ٧٢ يورو المحققة من إلغاء التزامات الفترة السابقة؛

(ج) صافي الخسائر البالغة ٠١٣ ٦ يورو المتأتية من حصيلة المكاسب والخسائر الناجمة عن المعاملات بالعملات الأجنبية وإعادة تقييم أرصدة العملات الأجنبية؛

(د) صافي الإيرادات المتنوعة البالغة ٤٢٠ ٤ يورو، التي تشمل مبيعات ربطات عنق وألفعة ودبابيس تزيُّن تحمل شارة المحكمة، والتعويض عن مطالبات التأمين، وتسويات الفترة السابقة والمبالغ المردودة من موِّرد المياه.

النفقات

وافق الاجتماع الثامن عشر للدول الأطراف، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ على ميزانية الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، بما قدره ١٠٠ ٥١٥ ١٧ يورو (SPLOS/180). وبالإضافة إلى ذلك، أذن الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف للمحكمة باستخدام جزء من الفائض النقدي من ميزانية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ لتمويل اعتمادات إضافية (٤٥٠ ٢٠٧ يورو) لتنفيذ نظام المرتبات الجديدة لأعضاء المحكمة للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (SPLOS/200).

واستندت تقديرا ميزانية مرتبات الموظفين وبدلات القضاة إلى سعر صرف دولار الولايات المتحدة مقابل اليورو المعمول به في آذار/مارس ٢٠٠٨ والبالغ ٠,٦٦١ دولار.

وفي نهاية الفترة المالية، أصبح سعر صرف دولار الولايات المتحدة مقابل اليورو ٠,٧٦١. مما يمثل انخفاضا قدره ١٣,١٤ في المائة في قيمة اليورو مقابل دولار الولايات المتحدة. غير أن هذا لم يكن له تأثير كبير على نفقات المحكمة، نظرا لأن معظم النفقات تمت باليورو، كما أن أجور القضاء والموظفين تخضع لآلية تسوية تهدف إلى امتصاص تقلبات دولار الولايات المتحدة مقابل اليورو.

وبلغ مجموع النفقات للفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ ما قدره ٣٩٢ ٨٢٩ ١٥ يورو.

وبلغ إجمالي النفقات المسجلة الباب ١ ''القضاة'' ما قدره ١٤٦ ٤٦٤ ٤ يورو.

ويتجاوز هذا المبلغ الاعتماد الأولي البالغ ٤٠٠ ٤٣٣ ٤ يورو في إطار الباب ١ ''القضاة'' بما قدره ٧٤٦ ٣٠ يورو. وحدثت تجاوزات إنفاق في بندي الميزانية ''البدل السنوي'' (٠٣٦ ١٠ يورو) و ''نظام المعاشات التقاعدية للقضاة'' (٠٠٥ ٤٤ يورو) ومع ذلك، تم استيعاب مبلغ ٢٩٥ ٢٣ يورو من هذه التجاوزات البالغ قدرها ٠٤١ ٥٤ يورو وذلك بمناقلة اعتمادات في باب ''القضاة'' وتمويل الباقي وقدره ٧٤٦ ٣٠ يورو من اعتمادات إضافية قدرها ٣٩٥ ١٦٠ يورو مخصصة للباب ١ ''القضاة'' استنادا إلى القرار الذي اتخذه اجتماع الدول الأطراف في عام ٢٠٠٩ (انظر SPLOS/200). ونتيجة لذلك يظهر هذه الباب رصيدا نهائيا قدره ٦٤٩ ١٢٩ يورو. وخصص الجزء المتبقي من الاعتماد الإضافي، وقدره ٠٥٥ ٤٧ يورو، للباب ١٠ ''القضاة'' في إطار الجزء جيم ''التكاليف المتصلة بالقضايا''. وجرى استيعاب تجاوز صغير في بند الميزانية ''التكاليف العامة للموظفين'' (١٣٣ ٨ يورو) في إطار الباب ٢، تكاليف الموظفين، بمناقلة الاعتماد في إطار الباب نفسه.

الملاحظة ٥

الخصوم الطارئة

يشمل صافي الخصوم الطارئة لاستحقاقات الموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي يبلغ ٣٣٨ ٤٦٧ يورو، ما يلي:

الخصوم الطارئة	المبلغ (باليورو)
الإجازات السنوية المتراكمة	٣٢٢ ٢٤٠
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	٠١٦ ٢٢٧
المجموع	**٣٣٨ ٤٦٧**

وستقيّد جميع النفقات الطارئة على حساب اعتمادات الميزانية في الفترة التي يتم فيها السداد فعلا. وتسجل في البيانات المالية جميع التزامات الفترات المقبلة، التي ستشكل أول نفقات تقيد على حساب الاعتمادات ذات الصلة متى وافق عليها اجتماع الدول الأطراف. وطبقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي المحكمة، احتسبت الخصوم الطارئة المبينة أعلاه على أساس صافي الأجر.

وإضافة إلى الخصوم الطارئة المبينة أعلاه، هناك خصوم تتعلق بتكاليف نظام المعاشات التقاعدية لأعضاء المحكمة المنتخبين. غير أن هذه النفقات تقيد على حساب اعتمادات الميزانية في الفترة التي يتم فيها السداد فعلا.

الملاحظة ٦

حسابات القبض

بلغ مجموع الاشتراكات المستحقة القبض من الدول الأطراف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ما قيمته ٣٣٢ ٤٧٤ يورو. على النحو المبين بالتفصيل أدناه. وبلغ مجموع الاشتراكات التي تجاوز موعد استحقاقها أكثر من فترة مالية واحدة ما قيمته ٠٩٠ ١٧٨ يورو، أما مجموع الاشتراكات المقررة التي تجاوز موعد استحقاقها الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ فبلغ ٢٤٢ ٢٦٩ يورو. وكما يتضح من الجدول الوارد أدناه، فقد كثفت المحكمة جهود تحصيل الاشتراكات، مما أسفر عن نقصان ملحوظ في الأرصدة المستحقة المتأخرة فيما يتعلق بالفترات المالية ١٩٩٦/١٩٩٧ إلى ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وتبلغ الاشتراكات غير المدفوعة حاليا عن الفترات المالية ١٩٩٦-١٩٩٧ إلى ٢٠٠٧-٢٠٠٨ ما قدره ٠٩٠ ١٧٨ يورو، مقارنة بمبلغ ٩٨٧ ٤٦٩ يورو في نهاية الفترة المالية الأخيرة.

سنة تقرير الاشتراكات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
الفترة ١٩٩٦/١٩٩٧	٦ ٦٩٢	١٧ ٢٦٠
١٩٩٨	٢ ٣٩٣	٧ ٢٢٠
١٩٩٩	٣ ٦٧٣	٦ ٥٤١
٢٠٠٠	٩ ٢١٦	١٦ ٨٠٠
٢٠٠١	١١ ٤٣٠	٢٣ ٠٤٥
٢٠٠٢	١١ ٦٨٧	٢٧ ٨٥٤
٢٠٠٣	٨ ٤٦٠	١٨ ٩٠٦
٢٠٠٤	٧ ٨٢٤	١٨ ٢٢١
٢٠٠٥	١٧ ٤٦٠	٤٢ ٧٠٠

سنة تقرير الاشتراكات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
٢٠٠٦	٢٧ ٩٩٧	٥٨ ٦٩١
٢٠٠٧	٣٤ ٠٥٧	٧١ ٦١٨
٢٠٠٨	٣٧ ٢٠١	١٦١ ١٣١
٢٠٠٩	٤٢ ٥٦١	–
٢٠١٠	٢٥٣ ٦٨١	–
المجموع	**٤٧٤ ٣٣٢**	**٤٦٩ ٩٨٧**

وتمثل ''التسديدات الضريبية المستحقة'' البالغ قدرها ٣٠٧ ١٣٤ يورو، أساسا، مبالغ ضريبة القيمة المضافة المعادة.

وحسابات القبض الأخرى، البالغ قدرها ٢٧٦ ٣٤٠ يورو، تشمل سلف السفر المدفوع فيما يتصل بالقضيتين رقمي ١٧ و ١٨ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، والمبالغ المستحقة من الموظفين أو من السلطات الألمانية (اتفاق المقر) وبعض المبالغ المتنوعة الصغيرة.

الملاحظة ٧

الخصوم

تشمل خصوم المحكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، ما يلي:

(أ) الاشتراكات المقبوضة مقدما من الدول الأطراف عن فترة الميزانية ٢٠١١-٢٠١٢ (٣٥٨ ٠٨٩ ٢ يورو)؛

(ب) (الفائض النقدي الباقي) البالغ ٣٣١ ٤ يورو عن الفترة المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٦، الذي سيتم التنازل عنه بمجرد سداد الدول الأطراف المعنية اشتراكاتها للفترة المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٦ بالكامل (SPLOS/180)؛

(ج) الوفورات البالغ قدرها ٧٣٦ ٣ يورو من الفترة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨، التي سيتم التنازل عنها بمجرد سداد الدول الأطراف المعنية اشتراكاتها للفترة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ بالكامل (SPLOS/203)؛

(د) وفورات يبلغ قدرها ٧٠٠ ٩١٣ ١ يورو من الفترة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨، تم التنازل عنها في عام ٢٠١٠ وخصمت من اشتراكات الدول الأطراف في ميزانية ٢٠١١ (SPLOS/217)؛

(هـ) الالتزامات الناشئة عن السلع والخدمات المشتراة خلال الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ (٥٣٨ ٩١٢ يورو)؛

(و) الحساب الخاص للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الذي يحتفظ به من أجل رد الضرائب الوطنية (٥٩٣ ٣٨ يورو)؛

(ز) الحسابات المستحقة الدفع البالغ مجموعها ٠٣٧ ١٤٠ يورو.

الملاحظة ٨

الصناديق والاحتياطيات

يبلغ رصيد صندوق رأس المال المتداول حاليا ١٣٢ ٩٥٩ يورو. ويقابله مبلغ مماثل باليورو، منصوص عليه في القرار الصادر عن الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف (SPLOS/70). وعلى نحو ما أبلغ به اجتماع الدول الأطراف المنعقد في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، فإن هذا المبلغ قد تم تحويله في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ من ٠٠٠ ١٥٠ ١ دولار إلى ١٣٢ ٩٥٩ يورو.

وتمثل مكاسب واحتياطيات الفترات السابقة البالغ مجموعها ٧٥٨ ١٢٩ ١ يورو فائض الإيرادات عن النفقات للفترة المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٦، البالغ ٣٧٥ ٠٢١ ١ يورو، وفائض الفترة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ البالغ ٣٨٣ ١٠٨ يورو.

وبلغ الرصيد الاحتياطي المبدئي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، ٦٦٩ ٠١٣ ٣ يورو (وفورات ميزانية الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨). ومن أصل هذا الرصيد، تم التنازل عن مبلغ ٧٨٤ ١٣٦ يورو وجرى خصمه من الاشتراكات المقررة على الدول الأطراف لعام ٢٠١٠، وفقا لقرار اجتماع الدول الأطراف، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (SPLOS/203).

وإثر المراجعة المرحلية للحسابات التي أقرت مبلغ الفائض النقدي النهائي في شباط/فبراير ٢٠١٠، تم التنازل عن مبلغ آخر قدره ٧٠٠ ٩١٣ ١ يورو وفقا للقرار الصادر عن اجتماع الدول الأطراف في حزيران/يونيه ٢٠١٠. وقد خصم هذا المبلغ من الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١١ (SPLOS/217).

وقد خصم من الاحتياطيات اعتماد إضافي قدره ٤٥٠ ٢٠٧ يور لتغطية الزيادة في النفقات الناجمة عن نظام المرتبات الجديد لأعضاء المحكمة للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وفقا للقرار الصادر عن اجتماع الدول الأطراف (انظر SPLOS/200 الفقرة ٣).

المحكمة الدولية لقانون البحار بهامبورغ

التقرير المالي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠

مقدمه

١ - يقدم رئيس قلم المحكمة الدولية لقانون البحار فيما يلي التقرير المالي عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وهذا هو التقرير المالي الحادي عشر عن فترتها المالية الحادية عشرة.

٢ - ويتضمن التقرير المالي بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (التذييل الأول)؛ وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (التذييل الأول)؛ وبيان التدفقات النقدية عن فترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠١٠ (التذييل الأول)؛ وتقرير النفقات عن الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ (التذييل الثاني)؛ وحالة اشتراكات الفترة ١٩٩٦ -٢٠١٠ المسددة للمحكمة الدولية لقانون البحار (التذييل الثالث). وقد أعدت التذييلات الأول والثاني والثالث تيسيرا لاستعراض التقرير من قبل الدول الأطراف. وقد تم إعداد البيانات بما يتفق والنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة كما أنها معروضة بالشكل الذي اتفق عليه لتحقيق التجانس فيما بين حسابات وكالات ومؤسسات النظام الموحد للأمم المتحدة. ويعرض التقرير المالي النتائج المالية لأنشطة المحكمة في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ وتتضمن الفقرات أدناه موجزا لعناصر ذات أهمية خاصة.

٣ - والرصيد النقدي البالغ ٣٠٩ ٣٠١ ٨ يورو حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر يمثل زيادة قياسا إلى الرصيد النقدي في نهاية عام ٢٠٠٨، والبالغ ١٨٢ ٣٦٢ ٧ يورو. ويرجع ذلك إلى زيادة الاشتراكات المحصلة من الدول الأطراف.

الإيرادات

٤ - شملت إيرادات المحكمة في الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ اشتراكات مقررة بلغت ١٠٠ ٥١٥ ١٧ يورو وردت من ١٦١ دولة طرفا (بما في ذلك الاتحاد الأوروبي). وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، كان مستحقا من القيمة الكلية لاشتراكات الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ مبلغ قدره ٢٤٢ ٢٩٦ يورو. وفي ذلك التاريخ، بلغ رصيد الاشتراكات غير المسددة فيما يخص الميزانية العامة للمحكمة (١٩٩٦-١٩٩٧ إلى ٢٠٠٩-٢٠١٠) ٣٣٢ ٤٧٤ يورو. وإضافة إلى ذلك، توفرت من مصادر مختلفة، مثل الإيرادات المتأتية من

الفوائد، وإلغاء التزامات الفترات السابقة بعد تسوية فوارق أسعار الصرف وخسائر متنوعة، إيرادات صافية بلغ مجموعها ٨٨٣ ١٦٥ يورو.

٥ - وفيما يخص الميزانيات السابقة للمحكمة، لم يتم بعد سداد المبالغ التالية: ٦٩٢ ٦ يورو عن الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧؛ و ٣٩٣ ٢ يورو عن عام ١٩٩٨؛ و ٦٧٣ ٣ يورو عن عام ١٩٩٩؛ و ٢١٦ ٩ يورو عن عام ٢٠٠٠؛ و ٤٣٠ ١١ يورو عن عام ٢٠٠١؛ و ٦٨٧ ١١ يورو عن عام ٢٠٠٢؛ و ٤٦٠ ٨ يورو عن عام ٢٠٠٣؛ و ٨٢٤ ٧ يورو عن عام ٢٠٠٤؛ و ٤٦٠ ١٧ يورو عن عام ٢٠٠٥؛ و ٩٩٧ ٢٧ يورو عن عام ٢٠٠٦؛ و ٠٥٧ ٣٤ يورو عن عام ٢٠٠٧؛ و ٢٠١ ٣٧ يورو عن عام ٢٠٠٨. وعليه، أصبح رصيد الاشتراكات غير المسددة فيما يخص الميزانيات العامة للمحكمة (١٩٩٦-١٩٩٧ إلى ٢٠٠٩-٢٠١٠) ٣٣٢ ٤٧٤ يورو. ومن غير المنتظر، في إطار النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، تخصيص اعتماد يغطي حسابات القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها لرصيد الاشتراكات غير المسددة.

النفقات

٦ - بلغت النفقات الكلية للمحكمة عن الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ ما قيمته ٣٩٢ ٨٢٩ ١٥ يورو. ويمكن أن يُعزى نقص إنفاق الميزانية خلال الفترة (٥٥٠ ٧٢٢ ١٧ يورو، بما في ذلك المخصصات الإضافية البالغة ٤٥٠ ٢٠٧ يورو) بدرجة كبيرة إلى الاستغلال الأمثل للموارد، ولكونه قد جرى خلال الفترة المالية ٢٠٠٩- ٢٠١٠، تقديم طلب عاجل واحد إلى المحكمة لاتخاذ تدابير مؤقتة في القضية رقم ١٨، كما قُدم طلب لغرفة منازعات قاع البحار لإعطاء فتوى في القضية رقم ١٧، بينما رُصَدت ميزانية الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ مخصصات للقيام بالإجراءات القضائية في أربع قضايا عاجلة.

٧ - وتحت بند ''تكاليف الموظفين''، تحققت وفورات بمبلغ ٨٩٨ ٦٠ يورو بسبب الشواغر في قلم المحكمة خلال الفترة المعنية.

٨ - وقد بلغ معدل الأداء لميزانية الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، شاملا المخصصات الإضافية، نسبة ٨٩,٣٢ في المائة. وتجدر الإشارة إلى أنه، لو استبعدت التكاليف ذات الصلة بالقضايا، فإن معدل الأداء بالنسبة للتكاليف الأخرى سيكون ٩٧,٥٢ في المائة.

الحسابات الخاصة

٩ - بمقتضى قرار صادر عن اجتماع الدول الأطراف (SPLOS/98)، تم التنازل عن الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، التي تراكمت في الحساب الخاص حتى

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وخصمت من اشتراكات الدول الأطراف في ميزانية ٢٠٠٥. ووضع مبلغ ٥٩٣ ٣٨ يورو جانبا لتعويض أعضاء ومسؤولي المحكمة عن سدادهم الضرائب الوطنية التي تجبيها بلدانهم عن الأجور التي تقاضوها من المحكمة في عام ٢٠٠٤ والأعوام التالية. ومنذ الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، لم تُرصد مخصصات في ميزانيات المحكمة لذلك الغرض. لذا سيُقْفل الحساب الخاص، وسيتم التنازل عن مبلغ ٥٩٣ ٣٨ يورو إلى الدول الأطراف وفقا للأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

١٠ - وبمقتضى قرار صادر عن اجتماع للدول الأطراف في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (SPLOS/203) وفي حزيران/يونيه ٢٠١٠ (SPLOS/217) تم التنازل، عن مبلغ ١٣٦ ٧٨٤ يورو، وعن مبلغ ٧٠٠ ٩١٣ ١ يورو، من الفائض النقدي للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، وخصما من الاشتراكات المقررة للدول الأطراف للعامين ٢٠١٠ و ٢٠١١، على التوالي، وفقا للمادة ٤ من النظام المالي للمحكمة.

١١ - وفي أعقاب توقيع مذكرة تفاهم بين المحكمة والوكالة الكورية للتعاون الدولي (الوكالة الكورية) في ٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، أنشئ صندوق استئماني، يعرف باسم منحة الوكالة الكورية، لدعم برنامج التدريب الداخلي بالمحكمة وتقديم المساعدة المالية للمتدربين الداخليين القادمين من البلدان النامية.

١٢ - وفي مبدأ الأمر، تم تمويل الصندوق بمبلغ ٠٠٠ ١٥٠ دولار (حُول إلى مبلغ ٦٠٠ ١٢٠ يورو). وفي آذار/مارس ٢٠٠٦، تلقت المحكمة من الوكالة الكورية تبرعا إضافيا قدره ٠٠٠ ١٠٠ دولار، حُول إلى مبلغ ٤٠٠ ٨٤ يورو. وقدمت الوكالة الكورية العديد من التبرعات اللاحقة للصندوق: ففي شباط/فبراير ٢٠٠٧، تم استلام مبلغ ٦٤٥ ٢١٣ يورو؛ وفي أيار/مايو ٢٠٠٨ تم استلام مبلغ ٤٠٠ ١٢٨ يورو؛ وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٩ تم استلام مبلغ ٠٠٠ ٨٠ يورو. وفي بداية الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، بلغ مجموع احتياطيات الصندوق ٦٨٦ ٧٠ يورو. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، انخفض مجموع الاحتياطي إلى ٢٠٥ ٣٥ يورو. وسوف يعمم البيان المالي المراجع لمنحة الوكالة الكورية للتعاون الدولي في اجتماع الدول الأطراف الذي سيعقد في حزيران/يونيه ٢٠١١ .

١٣ - وأنشئت منحة مؤسسة نيبون اليابانية في آذار/مارس ٢٠٠٧ في أعقاب توقيع اتفاق منحة مؤسسة نيبون اليابانية. وعملا بالاتّفاق بين المحكمة ومؤسسة نيبون، تبرعت المؤسسة بمبلغ ٠٠٠ ٢٠٠ يورو للبرنامج المشترك بين مؤسسة نيبون والمحكمة الدولية لقانون

البحار لبناء القدرات والتدريب على تسوية المنازعات في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ووفقا للمادة ٦-٥ من النظام المالي للمحكمة، أُنشئ لاحقا صندوق استئماني، وفُتح حساب مصرفي خاص باليورو أُطلق عليه اسم ''منحة مؤسسة نيبون'' لدى المصرف الألماني (دويتشه بانك).

١٤ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، دفعت مؤسسة نيبون تبرعا ثانيا للصندوق قدره ٢٠٠ ٠٠٠ يورو، كما دفعت تبرعا ثالثا بنفس المبلغ في آذار/مارس ٢٠٠٩، ثم تبرعا رابعا بمبلغ ٢٣٠ ٠٠٠ يورو في آذار/مارس ٢٠١٠. وفي بداية الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، بلغ الاحتياطي الكلي للصندوق ١٤٠ ١٢٣ يورو. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بلغ رصيد الاحتياطي الكلي للصندوق ٢٠٨ ١٤٢ يورو. وسيجري تعميم البيان المالي المراجع لمنحة مؤسسة نيبون في اجتماع الدول الأطراف الذي سيُعقد في حزيران/يونيه ٢٠١١.

١٥ - وعملا بالمادة ٦-٥ من النظام المالي، أنشأت المحكمة صندوقا استئمانيا لقانون البحار في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. والغرض من الصندوق الاستئماني هو تشجيع النهوض بالموارد البشرية في البلدان النامية في مجال قانون البحار وفي الشؤون البحرية عموما. وقدمت شركة كوروينيد، وهي شركة كورية مقرها في هامبورغ وتعمل في مجال الطاقة المتجددة، أول تبرع للصندوق، بمبلغ ٢٥ ٠٠٠ يورو. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، لم تُسجل كنفقات للصندوق سوى رسوم مصرفية تبلغ ١٣١,٨٩ يورو.

الترتيبات المؤسسية

١٦ - يجري الاحتفاظ بالسجلات المالية للمحكمة في النسخة الشبكية من نظام Sun المحاسبي الإلكتروني.

(توقيع) فيليب **غوتييه**
رئيس قلم المحكمة

التذييل الثاني

المحكمة الدولية لقانون البحار

تقرير أداء الميزانية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠

(باليورو)

	جزء/باب	أوجه الإنفاق	الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠	نفقات لعام ٢٠٠٩	نفقات لعام ٢٠١٠	نفقات مجموع ٢٠٠٩-٢٠١٠	الرصيد	الاعتماد الإضافي ٢٠٠٩-٢٠١٠[1]	الرصيد شاملا الاعتماد الإضافي	مجموع النفقات كنسبة مئوية من الميزانية المعتمدة	
			(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٢)+(٣)	(٥)=(١)-(٤)	(٦)	(٧)=(٥)+(٦)		
١	ألف	**النفقات المتكررة**									١
٢	١	**القضاة**	٤ ٤٣٣ ٤٠٠	٢ ١٧٠ ٩٨٢	٢ ٢٩٣ ١٦٤	٤ ٤٦٤ ١٤٦	-٣٠ ٧٤٦	١٦٠ ٣٩٥	١٢٩ ٦٤٩		٢
٣		البدلات السنوية	٢ ٧١٥ ٧٠٠	١ ٣٨٧ ٠٠٧	١ ٤٨١ ٨١١	٢ ٨٦٨ ٨١٨	-١٥٣ ١١٨	١٤٣ ٠٨٢	-١٠ ٠٣٦	١٠٠,٣٥	٣
٤		البدلات الخاصة	٧٨٨ ٦٠٠	٣٥٩ ٠٨٩	٣٧٠ ٦٢٦	٧٢٩ ٧١٥	٥٨ ٨٨٥	١٧ ٣١٣	٧٦ ١٩٨	٩٠,٥٥	٤
٥		السفر لحضور الجلسات	٢٦٧ ٦٠٠	١٠٣ ٣٣٢	١٠٢ ٩٠٨	٢٠٦ ٢٤٠	٦١ ٣٦٠	صفر	٦١ ٣٦٠	٧٧,٠٧	٥
٦		نظام المعاشات التقاعدية للقضاة	٥٨٧ ١٠٠	٣١٣ ٧٢٥	٣١٧ ٣٨٠	٦٣١ ١٠٥	-٤٤ ٠٠٥	صفر	-٤٤ ٠٠٥	١٠٧,٥٠	٦
٧		التكاليف العامة	٧٤ ٤٠٠	٧ ٨٢٩	٢٠ ٤٣٩	٢٨ ٢٦٨	٤٦ ١٣٢	صفر	٤٦ ١٣٢	٣٧,٩٩	٧
٨	٢	**تكاليف الموظفين**	٧ ٠٥٤ ٦٠٠	٣ ٤٦٣ ١١٧	٣ ٥٣٠ ٥٨٥	٦ ٩٩٣ ٧٠٢	٦٠ ٨٩٨	صفر	٦٠ ٨٩٨		٨
٩		الوظائف الثابتة	٤ ٦٢٠ ٠٠٠	٢ ٢٩٠ ٨٤٢	٢ ٣٢٤ ٩٧٢	٤ ٦١٥ ٨١٤	٤ ١٨٦	صفر	٤ ١٨٦	٩٩,٩١	٩
١٠		التكاليف العامة للموظفين	١ ٩٩١ ٩٠٠	٩٩٨ ٤٦٦	١ ٠٠١ ٥٦٧	٢ ٠٠٠ ٠٣٣	-٨ ١٣٣	صفر	-٨ ١٣٣	١٠٠,٤١	١٠
١١		سداد الضرائب الوطنية	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		١١
١٢		العمل الإضافي	٣٩ ٠٠٠	١٤ ٢٧٨	١٤ ٥٩٨	٢٨ ٨٧٦	١٠ ١٢٤	صفر	١٠ ١٢٤	٧٤,٠٤	١٢
١٣		المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٢١٠ ٥٠٠	٩٢ ٧٥٠	٩٥ ٧٣٦	١٨٨ ٤٨٦	٢٢ ٠١٤	صفر	٢٢ ٠١٤	٨٩,٥٤	١٣

	جزء/باب	أوجه الإنفاق	الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠	نفقات			الرصيد	الاعتماد الإضافي ٢٠٠٩-٢٠١٠[5]	الرصيد شاملا الاعتماد الإضافي	مجموع النفقات كنسبة مئوية من الميزانية المعتمدة
				لعام ٢٠٠٩	لعام ٢٠١٠	مجموع ٢٠٠٩-٢٠١٠				
			(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٢)+(٣)	(٥)=(١)-(٤)	(٦)	(٧)=(٥)+(٦)	
١٤		المساعدة المؤقتة العامة	١٢١ ١٠٠	٤٠ ٩٣٦	٥٢ ٧٨٨	٩٣ ٧٢٤	٢٧ ٣٧٦	صفر	٢٧ ٣٧٦	٧٧,٣٩	١٤
١٥		التدريب	٧٢ ١٠٠	٢٥ ٨٤٥	٤٠ ٩٢٤	٦٦ ٧٦٩	٥ ٣٣١	صفر	٥ ٣٣١	٩٢,٦١	١٥
١٦	٣	**بدل التمثيل**	١٠ ٠٠٠	٥ ٤٨٣	٥ ٧٤٤	١١ ٢٢٧	١ ٢٢٧-	صفر	١ ٢٢٧-	١١٢,٢٧	١٦
١٧	٤	**السفر الرسمي**	١٨٥ ٣٠٠	١٠٠ ٧٣٤	٥٨ ٧٠٢	١٥٩ ٤٣٦	٢٥ ٨٦٤	صفر	٢٥ ٨٦٤	٨٦,٠٤	١٧
١٨	٥	**الضيافة**	١٣ ٩٠٠	٤ ٤٥٤	٨ ٧١٧	١٣ ١٧١	٧٢٩	صفر	٧٢٩	٩٤,٧٦	١٨
١٩	٦	**نفقات التشغيل**	٢ ٧٧١ ٤٠٠	١ ٣٢١ ٩٩٠	١ ٣١٤ ٩٤٩	٢ ٦٣٦ ٩٣٩	١٣٤ ٤٦١	صفر	١٣٤ ٤٦١		١٩
٢٠		صيانة أماكن العمل (بما في ذلك الأمن)	٢ ٠٣٣ ١٠٠	١ ٠١٤ ٢١٨	٩٨٠ ٩١٥	١ ٩٩٥ ١٣٣	٣٧ ٩٦٧	صفر	٣٧ ٩٦٧	٩٨,١٣	٢٠
٢١		استئجار المعدات وصيانتها	٣٦١ ٤٠٠	١٥٩ ٦٣٧	١٦٤ ٩٥٧	٣٢٤ ٥٩٤	٣٦ ٨٠٦	صفر	٣٦ ٨٠٦	٨٩,٨٢	٢١
٢٢		الاتصالات	١٩٧ ٢٠٠	٧٤ ٥٠٠	٨٨ ١٧٣	١٦٢ ٦٧٣	٣٤ ٥٢٧	صفر	٣٤ ٥٢٧	٨٢,٤٩	٢٢
٢٣		خدمات ورسوم متنوعة (من بينها الرسوم المصرفية)	٤١ ٢٠٠	١٥ ٠٢٥	١٩ ١٧٢	٣٤ ١٩٧	٧ ٠٠٣	صفر	٧ ٠٠٣	٨٣,٠٠	٢٣
٢٤		اللوازم والمواد	١٢٣ ٩٠٠	٥٨ ٥٦٠	٥٠ ٥٢٢	١٠٩ ٠٨٢	١٤ ٨١٨	صفر	١٤ ٨١٨	٨٨,٠٤	٢٤
٢٥		الخدمات الخاصة (المراجعة الخارجية للحسابات)	١٤ ٦٠٠	٥٠	١١ ٢١٠	١١ ٢٦٠	٣ ٣٤٠	صفر	٣ ٣٤٠	٧٧,١٢	٢٥
٢٦	٧	**المكتبة وما يتصل بها من تكاليف**	٣٢٧ ٠٠٠	١٣١ ٦٥٢	١٧٢ ٨٣٧	٣٠٤ ٤٨٩	٢٢ ٥١١	صفر	٢٢ ٥١١		٢٦
٢٧		المكتبة – شراء الكتب والمنشورات	٢٣٤ ٦٠٠	١١١ ٥٧٩	١١٩ ٨٣٢	٢٣١ ٤١١	٣ ١٨٩	صفر	٣ ١٨٩	٩٨,٦٤	٢٧
٢٨		الطباعة والتجليد الخارجيان	٩٢ ٤٠٠	٢٠ ٠٧٣	٥٣ ٠٠٥	٧٣ ٠٧٨	١٩ ٣٢٢	صفر	١٩ ٣٢٢	٧٩,٠٩	٢٨

	جزء/باب	أوجه الإنفاق	الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠	نفقات لعام ٢٠٠٩	نفقات لعام ٢٠١٠	نفقات مجموع ٢٠٠٩-٢٠١٠	الرصيد	الاعتماد الإضافي ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	الرصيد شاملا الاعتماد الإضافي	مجموع النفقات كنسبة مئوية من الميزانية المعتمدة	
			(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٢)+(٣)	(٥)=(١)-(٤)	(٦)	(٧)=(٥)+(٦)		
٢٩											٢٩
٣٠	باء	**النفقات غير المتكررة**									٣٠
٣١	٨	الأثاث والمعدات									٣١
٣٢		شراء المعدات	١٥٤ ٨٠٠	٦٦ ٨٦٩	٨٦ ١٥٢	١٥٣ ٠٢١	١ ٧٧٩	صفر	١ ٧٧٩	٩٨,٨٥	٣٢
٣٣	٩	تعديلات أماكن العمل									٣٣
٣٤											٣٤
٣٥	جيم	**التكاليف المتصلة بالقضايا**	٢ ٥٦٤ ٧٠٠	٢٩ ٥٧٥	١ ٠٦٣ ٦٨٦	١ ٠٩٣ ٢٦١		٤٧ ٠٥٥	٤٧ ٠٥٥		٣٥
٣٦	١٠	**القضاة**	١ ٩٨٣ ٨٠٠	٢٨ ٢٤٩	٧٦٢ ٧١٧	٧٩٠ ٩٦٦	١ ١٩٢ ٨٣٤	٤٧ ٠٥٥	١ ٢٣٩ ٨٨٩		٣٦
٣٧		البدلات الخاصة	١ ٦٠٤ ٠٠٠	١١ ٤٤٢	٦٦٥ ٢١٩	٦٧٦ ٦٦١	٩٢٧ ٣٣٩	٤٣ ٥٥٤	٩٧٠ ٨٩٣	٤١,٠٧	٣٧
٣٨		تعويضات القضاة المخصصين	٩٦ ٧٠٠	١ ٨٧٩	صفر	١ ٨٧٩	٩٤ ٨٢١	٣ ٥٠١	٩٨ ٣٢٢	١,٨٨	٣٨
٣٩		السفر إلى الاجتماعات، بما في ذلك القضاة المخصصون	٢٨٣ ١٠٠	١٤ ٩٢٨	٩٧ ٤٩٨	١١٢ ٤٢٦	١٧٠ ٦٧٤	صفر	١٧٠ ٦٧٤	٣٩,٧١	٣٩
٤٠	١١	**تكاليف الموظفين**	٥٨٠ ٩٠٠	١ ٣٢٦	٣٠٠ ٩٦٩	٣٠٢ ٢٩٥	٢٧٨ ٦٠٥	صفر	٢٧٨ ٦٠٥		٤٠
٤١		المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٥٣٥ ٩٠٠	٥٩٤	٢٧٩ ٨٨٧	٢٨٠ ٤٨١	٢٥٥ ٤١٩	صفر	٢٥٥ ٤١٩	٥٢,٣٤	٤١
٤٢		العمل الإضافي	٤٥ ٠٠٠	٧٣٢	٢١ ٠٨٢	٢١ ٨١٤	٢٣ ١٨٦	صفر	٢٣ ١٨٦	٤٨,٤٨	٤٢
٤٣	١٢	مصاريف متفرقة	صفر	صفر		صفر	صفر		صفر		٤٣
٤٤											٤٤

	جزء/باب	أوجه الإنفاق	الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠	نفقات لعام ٢٠٠٩	نفقات لعام ٢٠١٠	مجموع نفقات ٢٠٠٩-٢٠١٠	الرصيد	الاعتماد الإضافي ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	الرصيد شاملا الاعتماد الإضافي	مجموع النفقات كنسبة مئوية من الميزانية المعتمدة	
			(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٢)+(٣)	(٥)=(١)-(٤)	(٦)	(٧)=(٥)+(٦)		
٤٥	دال	**صندوق رأس المال المتداول**	صفر	صفر		صفر	صفر		صفر		٤٥
٤٦											٤٦
٤٧		**المجموع**	**١٧ ٥١٥ ١٠٠**	**٧ ٢٩٤ ٨٥٦**	**٨ ٥٣٤ ٥٣٦**	**١٥ ٨٢٩ ٣٩٢**	**١ ٦٨٥ ٧٠٨**	**٢٠٧ ٤٥٠**	**١ ٨٩٣ ١٥٨**	**٨٩,٣٢**	٤٧

(أ) وفقا لـ SPLOS/200.

التذييل الثالث

حالة اشتراكات الفترة ١٩٩٦-٢٠١٠ المسددة للمحكمة الدولية لقانون البحار

(باليورو)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
الاتحاد الروسي	١,٥٧١٩	١ ١٦٤ ٣٨٩	٢٦٨ ٥٦٦	٢٧٣ ٤٧٦	١ ٧٠٦ ٤٣١	١ ٧٠٦ ٤٥٥	صفر	صفر	(٢٤)	(٢٤)
الأرجنتين	٠,٤٢٥٧	٧٦٧ ٣٠٤	١٥١ ٦٨٤	٧٤ ٠٦٧	٩٩٣ ٠٥٥	٩٩٣ ٠٦٠	صفر	صفر	(٥)	(٥)
الأردن	٠,٠١٥٧	٦ ٨٠٢	٢ ٦٨٦	٢ ٧٣٥	١٢ ٢٢٣	١٢ ٢٢٣	صفر	صفر	صفر	صفر
أرمينيا	٠,٠١٠٠	٢ ٦٠١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٦ ٠٤٣	٦ ٠٤٣	صفر	صفر	صفر	صفر
إسبانيا	٣,٨٨٧٨	١ ٩٥٢ ٧٩١	٦٤٠ ١٧٨	٦٧٦ ٣٩٨	٣ ٢٦٩ ٣٦٧	٣ ٢٦٩ ٤٢٦	صفر	صفر	(٥٨)	(٥٨)
أستراليا	٢,٣٤٠٨	١ ٢٣٤ ٧٤٥	٣٩٤ ٤١١	٤٠٧ ٢٥٢	٢ ٠٣٦ ٤٠٨	٢ ٢٥١ ١١٤	صفر	صفر	(٢١٤ ٧٠٦)	(٢١٤ ٧٠٦)
إستونيا	٠,٠٢١٠	١ ٩٩١	٣ ٢٦١	٣ ٦٤٧	٨ ٨٩٩	١٣ ٨٨٦	صفر	صفر	(٤ ٩٨٨)	(٤ ٩٨٨)
ألبانيا	٠,٠١٠٠	٢ ٣٤٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٥ ٧٨٨	٧ ١٢٦	صفر	صفر	(١ ٣٣٨)	(١ ٣٣٨)
ألمانيا	١١,٢٣٥١	٧ ٤٩٥ ٧٧٦	٢ ٠١٥ ٥١٣	١ ٩٥٤ ٦٧٠	١١ ٤٦٥ ٩٥٩	١١ ٤٦٥ ٩٨٢	صفر	صفر	(٢٤)	(٢٤)
أنتيغوا وبربودا	٠,٠١٠٠	٥ ٠٨٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٣٠	٨ ٥٢٩	صفر	صفر	١	١
إندونيسيا	٠,٢١٠٩	١٣٧ ١٧٩	٣٥ ٣٦٣	٣٦ ٦٩١	٢٠٩ ٢٣٣	٢٠٩ ٢٣٦	صفر	صفر	(٣)	(٣)
أنغولا	٠,٠١٠٠	٦ ٧٤٤	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	١٠ ١٨٦	١١ ٥١٣	صفر	صفر	(١ ٣٢٧)	(١ ٣٢٧)
أوروغواي	٠,٠٣٥٤	٤٣ ٩٦٣	٨ ٨٣٢	٦ ١٥٣	٥٨ ٩٤٨	٥٦ ٢٧٨	صفر	صفر	٢ ٦٧٠	٢ ٦٧٠
أوغندا	٠,٠١٠٠	٥ ٣٦١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٨٠٣	٨ ٨٥٧	صفر	صفر	(٥٤)	(٥٤)
أوكرانيا	٠,٠٥٨٩	٦٠ ١٩٨	٩ ٨٠٢	١٠ ٢٥٥	٨٠ ٢٥٥	٨٠ ٢٥٦	صفر	صفر	(١)	(١)
أيرلندا	٠,٥٨٢٩	٢١٩ ٧١٩	٩٢ ٦٤٥	١٠١ ٤١٤	٤١٣ ٧٧٨	٤٧٠ ٠٩٦	صفر	صفر	(٥٦ ٣١٨)	(٥٦ ٣١٨)
أيسلندا	٠,٠٤٨٥	٢٥ ٩٧٧	٨ ٢٩١	٨ ٤٣٢	٤٢ ٧٠٠	٤٢ ٧٠٢	صفر	صفر	(٢)	(٢)
إيطاليا	٦,٦٥٣٠	٤ ١١٧ ٠٩٧	١ ١٦٤ ٢٠٥	١ ١٥٧ ٤٨٨	٦ ٤٣٨ ٧٩٠	٦ ٤٣٨ ٨٠٤	صفر	صفر	(١٤)	(١٤)

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
بابوا غينيا الجديدة	٠,٠١٠٠	٥ ٥٧٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٩ ٠١٧	٢ ١٨٠	٣ ٣٩٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٦ ٨٣٧
باراغواي	٠,٠١٠٠	١٠ ٨١٠	٢ ٢٩٣	١ ٧٣٦	١٤ ٨٣٩	١ ٨٩٢	٨ ٩١٨	٢ ٢٩٣	١ ٧٣٦	١٢ ٩٤٧
باكستان	٠,٠٧٧٣	٤٤ ٨٨٥	١٣ ٣١٤	١٣ ٤٤٦	٧١ ٦٤٥	٣٩ ٥٢٧	٥ ٣٥٨	١٣ ٣١٤	١٣ ٤٤٦	٣٢ ١١٨
بالاو	٠,٠١٠٠	٤ ٨٤٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٢٨٨	٣ ٤١٤	١ ٤٣٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٤ ٨٧٤
البحرين	٠,٠٤٣٢	١٦ ٩٢١	٧ ٣٥٦	٧ ٥٢٠	٣١ ٧٩٧	٣١ ٧٩٥	صفر	صفر	٢	٢
البرازيل	١,١٤٧٥	١ ٣٥٥ ٢٥٨	٢٨٢ ٤٢٨	١٩٩ ٦٣٨	١ ٨٣٧ ٣٢٤	١ ٨٣٧ ٣٤٠	صفر	صفر	(١٦)	(١٦)
بربادوس	٠,٠١١٨	٧ ١٦٧	٢ ٢٢٥	٢ ٠٥١	١١ ٤٤٣	١٢ ٢٦٥	صفر	صفر	(٨٢٣)	(٨٢٣)
البرتغال	٠,٦٩٠٣	٣٢٣ ٨٨٦	١١٦ ٣٧٦	١٢٠ ١٠١	٥٦٠ ٣٦٣	٥٦٠ ٣٧٣	صفر	صفر	(١١)	(١١)
بروني دار السلام	٠,٠٣٤١	٢١ ٤٦٥	٧ ٠٣٩	٥ ٩٢٦	٣٤ ٤٣٠	٣٧ ٣٩٣	صفر	صفر	(٢ ٩٦٣)	(٢ ٩٦٣)
بلجيكا	١,٤٤٣٥	٧٣٧ ٥٤٣	٢٥٣ ٦٩١	٢٥١ ١٤٢	١ ٢٤٢ ٣٧٦	١ ٢٤٢ ٣٩٨	صفر	صفر	(٢٢)	(٢٢)
بلغاريا	٠,٠٢٦٢	١٨ ٦٢٢	٤ ٣١٦	٤ ٥٥٨	٢٧ ٤٩٦	٢٧ ٤٩٧	صفر	صفر	(١)	(١)
بليز	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٨ ٤٩٩	صفر	صفر	(١٠٤)	(١٠٤)
بنغلاديش	٠,٠١٣١	٤ ٦٥٩	٢ ٣٣٨	٢ ٢٧٩	٩ ٢٧٦	٧ ٥٢٠	صفر	صفر	١ ٧٥٥	١ ٧٥٥
بنما	٠,٠٣٠١	١٢ ٦٦٢	٤ ٨٩٧	٥ ٢٤٢	٢٢ ٨٠١	٣٨ ٥٥٥	صفر	صفر	(١٥ ٧٥٥)	(١٥ ٧٥٤)
بنن	٠,٠١٠٠	٤ ٤٤٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٨٨٧	٤ ٦٥٨	صفر	١ ٤٩٤	١ ٧٣٦	٣ ٢٣٠
بوتسوانا	٠,٠١٨٣	٨ ٤٠٩	٣ ٠٣٤	٣ ١٩٠	١٤ ٦٣٣	١٣ ٢٠١	صفر	صفر	١ ٤٣١	١ ٤٣١
بوركينا فاسو	٠,٠١٠٠	١ ٥٧١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٥ ٠١٣	٣٥	١ ٥٣٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٤ ٩٧٨
البوسنة والهرسك	٠,٠١٠٠	٥ ٥٦٤	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٩ ٠٠٦	٩ ٠٠٦	صفر	صفر	صفر	صفر
بولندا	٠,٦٥٦٣	٢٢٣ ٢٣٢	١١٢ ٣٣٦	١١٤ ١٧٦	٤٤٩ ٧٤٤	٥٤٨ ٠١٦	صفر	صفر	(٩٨ ٢٧٢)	(٩٨ ٢٧٢)
بوليفيا	٠,٠١٠٠	٦ ٥٠٦	١ ٩٣٣	١ ٧٣٦	١٠ ١٧٥	٣ ٩٢١	٢ ٥٨٥	١ ٩٣٣	١ ٧٣٦	٦ ٢٥٤
بيلاروس	٠,٠٢٦٢	٩٩٥	٤ ٤٣٦	٤ ٥٥٨	٩ ٩٨٩	٨ ٠٢٦	صفر	صفر	١ ٩٦٣	١ ٩٦٣
ترينيداد وتوباغو	٠,٠٣٥٤	١٥ ٤٠٢	٥ ٧١٣	٦ ١٥٣	٢٧ ٢٦٨	٣٠ ٠٠٣	صفر	صفر	(٢ ٧٣٥)	(٢ ٧٣٥)
تشاد	٠,٠١٠٠	صفر	صفر	١ ٣٠٢	١ ٣٠٢	صفر	صفر	صفر	١ ٣٠٢	١ ٣٠٢

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
توغو	٠,٠١٠٠	٥ ٠٢٠	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٤٦٢	٢ ٦٧٦	٢ ٣٤٤	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٥ ٧٨٦
توفالو	٠,٠١٠٠	٢ ٦٠١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٦ ٠٤٣	٥ ٣٧٢	صفر	صفر	٦٧٢	٦٧٢
تونس	٠,٠٤٠٦	٢٣ ٨٧٥	٧ ٣٦٨	٧ ٠٦٥	٣٨ ٣٠٨	٣٥ ١٧٠	صفر	صفر	٣ ١٣٨	٣ ١٣٨
تونغا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٥ ٩٩١	صفر	٧٩٠	١ ٦١٤	٢ ٤٠٤
جامايكا	٠,٠١٣١	٥ ٨٣٤	٢ ٠٩٨	٢ ٢٧٩	١٠ ٢١١	١٠ ٢١١	صفر	صفر	(صفر)	(صفر)
الجبل الأسود	٠,٠١٠٠	١٩٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٣ ٦٣٨	٢ ٨٥٣	صفر	صفر	٧٨٥	٧٨٥
الجزائر	٠,١١١٣	٧١ ٢٥١	١٨ ٧٩٣	١٩ ٣٧١	١٠٩ ٤١٥	١٠٠ ٧٤٦	صفر	صفر	٨ ٦٦٩	٨ ٦٦٩
جزر البهاما	٠,٠٢١٠	١١ ٢٩٠	٣ ٣٨١	٣ ٦٤٧	١٨ ٣١٨	٢٠ ٧٢٤	صفر	صفر	(٢ ٤٠٧)	(٢ ٤٠٧)
جزر سليمان	٠,٠١٠٠	٤ ٥٥٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٠٠٠	٧ ٣٣٢	صفر	صفر	٦٦٨	٦٦٨
جزر القمر	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٩٤	٤ ٨٥٩	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٠١
جزر كوك[ج]	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٣ ٥٦١	١ ٣٩٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٤ ٨٣٤
جزر مارشال	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٧ ١٠٧	صفر	صفر	١ ٢٨٧	١ ٢٨٧
الجماعة الأوروبية[د]	,لا ينطبق	٤٩١ ٥٤٤	١٥٦ ٠٠٠	١٦٠ ٠٠٠	٨٠٧ ٥٤٤	٧٣٤ ٦٥٠	صفر	صفر	٧٢ ٨٩٤	٧٢ ٨٩٤
الجمهورية التشيكية	٠,٣٦٨١	١٣٤ ٩١٥	٥٣ ٩٤٢	٦٤ ٠٣٩	٢٥٢ ٨٩٦	٢٩٣ ٥٨٤	صفر	صفر	(٤٠ ٦٨٩)	(٤٠ ٦٨٩)
جمهورية تنزانيا المتحدة	٠,٠١٠٠	٥ ٢٩٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٧٣٥	٨ ٧٣٨	صفر	صفر	(٣)	(٣)
الجمهورية الدومينيكية	٠,٠٣١٤	صفر	صفر	٤ ٠٩٢	٤ ٠٩٢	١ ٣٦٤	صفر	صفر	٢ ٧٢٨	٢ ٧٢٨
جمهورية كوريا	٢,٨٤٦٤	١ ١٢٣ ٢٩٩	٤٦٢ ٨٢٤	٤٩٥ ٢٢٠	٢ ٠٨١ ٣٤٣	٢ ٠٨١ ٣٥٠	صفر	صفر	(٦)	(٦)
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠,٠١٠٠	٥ ٩١٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٩ ٣٥٤	٩٤	٥ ٨١٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٩ ٢٦٠

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٠,٠١٠٠	٤ ١٨١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٦٢٣	٦ ٨٣٣	صفر	صفر	٧٩٠	٧٩٠
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٠,٠١٠٠	٥ ٤٢٧	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٨٦٩	٨ ٠٧٩	صفر	صفر	٧٩٠	٧٩٠
جمهورية مولدوفا	٠,٠١٠٠	صفر	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٣ ٤٤٢	٤ ٢٦٣	صفر	صفر	(٨٢١)	(٨٢١)
جنوب أفريقيا	٠,٣٧٩٩	٢٥٩ ٨٩٨	٦٨ ٠٤٣	٦٦ ٠٩٠	٣٩٤ ٠٣١	٣٦٩ ٦٥١	صفر	صفر	٢٤ ٣٨٠	٢٤ ٣٨٠
جورجيا	٠,٠١٠٠	١٧ ٨٥٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٢١ ٢٩٨	٢١ ٢٩٨	صفر	صفر	-	صفر
جيبوتي	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٤ ٢٧٧	٦٧٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٤ ١١٨
الدانمرك	٠,٩٦٨٠	١٧٤ ٠٥٣	١٧٠ ٢٦٠	١٦٨ ٤١٦	٥١٢ ٧٢٩	٥١٢ ٧٣١	صفر	صفر	(٢)	(٢)
دومينيكا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٢ ١٨٩	٢ ٧٦٤	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٦ ٢٠٦
الرأس الأخضر	٠,٠١٠٠	٥ ٠٢٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٤٦٤	٨ ٣٠٢	صفر	صفر	١٦٢	١٦٢
رومانيا	٠,٠٩١٧	٥٢ ٨٩٨	١٥ ١٦٧	١٥ ٩٥٢	٨٤ ٠١٧	١٠٦ ٠١٠	صفر	صفر	(٢١ ٩٩٢)	(٢١ ٩٩٢)
زامبيا	٠,٠١٠٠	٥ ١٥٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٩٤	٩٤	٥ ٠٥٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٠٠
زمبابوي	٠,٠١٠٥	٦ ٦١٢	١ ٧٦٤	١ ٨٢٣	١٠ ١٩٩	٢ ٦٣٢	٣ ٩٨٠	١ ٧٦٤	١ ٨٢٣	٧ ٥٦٧
ساموا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٨ ٣٩٢	صفر	صفر	٣	٣
سان تومي وبرينسيبي	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٩٤	٤ ٨٥٩	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٠١
سانت فنسنت وجزر غرينادين	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٦ ٧٦٢	صفر	١٩	١ ٦١٤	١ ٦٣٣

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
سانت كيتس ونيفيس	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٨ ٧١٤	صفر	صفر	(٣١٩)	(٣١٩)
سانت لوسيا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٩ ٥٠٦	صفر	صفر	(١ ١١١)	(١ ١١١)
سري لانكا	٠,٠٢١٠	١١ ٣٨٨	٣ ٨٦٠	٣ ٦٤٧	١٨ ٨٩٥	١٨ ٨٩٠	صفر	صفر	٦	٦
سلوفاكيا	٠,٠٨٢٥	٣٨ ٠١٠	١٣ ٢٩٠	١٤ ٣٥٨	٦٥ ٦٥٨	٨٣ ١٧٦	صفر	صفر	(١٧ ٥١٨)	(١٧ ٥١٨)
سلوفينيا	٠,١٢٥٨	٥٧ ٩١٩	٢٠ ٧٦٥	٢١ ٨٧٨	١٠٠ ٥٦٢	١٠٠ ٥٦٤	صفر	صفر	(١)	(١)
سنغافورة	٠,٤٥٤٥	٢٢٨ ٧٩٣	٨٦ ٠٤٨	٧٩ ٠٨٠	٣٩٣ ٩٢١	٤٢٩ ١٦٩	صفر	صفر	(٣٥ ٢٤٧)	(٣٥ ٢٤٧)
السنغال	٠,٠١٠٠	٥ ٦٣٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٩ ٠٧٧	٦ ٥٤٥	صفر	٧٩٦	١ ٧٣٦	٢ ٥٣٢
السودان	٠,٠١٣١	٦ ١٨٤	٢ ٠٩٨	٢ ٢٧٩	١٠ ٥٦١	١ ٠٦٠	٥ ١٢٤	٢ ٠٩٨	٢ ٢٧٩	٩ ٥٠١
سورينام	٠,٠١٠٠	٤ ٤٨٠	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٩٢٢	٧ ٩٢٢	صفر	صفر	(صفر)	(صفر)
السويد	١,٤٠٢٩	٨٤٤ ٦٧١	٢٤١ ٦٤٤	٢٤٤ ٠٧٧	١ ٣٣٠ ٣٩٢	١ ٣٣٠ ٤١٤	صفر	صفر	(٢٢)	(٢٢)
سويسرا	١,٥٩٢٨	صفر	صفر	٢٤١ ٩٢١	٢٤١ ٩٢١	٢٤١ ٩٤٥	صفر	صفر	(٢٤)	(٢٤)
سيراليون	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٥٤٨	٤ ٤٠٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٨٤٧
سيشيل	٠,٠١٠٠	٥ ٠٨٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٣٠	٧ ٨٥٠	صفر	صفر	٦٨٠	٦٨٠
شيلي	٠,٢١٠٩	١٣٠ ١٩٥	٤٥ ٠٨٠	٣٦ ٦٩١	٢١١ ٩٦٦	٢١١ ٩٦٧	صفر	صفر	(صفر)	(صفر)
صربيا	٠,٠٢٧٥	٢٦ ٤٢٢	٤ ٦٧٠	٤ ٧٨٦	٣٥ ٨٧٨	٣٥ ٨٧٨	صفر	صفر	(صفر)	(صفر)
الصومال	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٩٤	٤ ٨٥٩	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٠١
الصين	٣,٤٩٣٥	١ ١١٠ ٠٦١	٥٤٩ ٨٩١	٦٠٧ ٨٠٠	٢ ٢٦٧ ٧٥٢	٢ ٦٣٣ ٢١٣	صفر	صفر	(٣٦٥ ٤٦١)	(٣٦٥ ٤٦١)
العراق	٠,٠١٩٦	٥٣ ١٤٣	٣ ٦٢٧	٣ ٤١٨	٦٠ ١٨٨	٥٨ ٦٦٠	صفر	صفر	١ ٥٢٨	١ ٥٢٨
عمان	٠,٠٩٥٦	٤٦ ٠٧٥	١٦ ٧٠٨	١٦ ٦٣٦	٧٩ ٤١٩	٧٧ ٥٦٢	صفر	صفر	١ ٨٥٦	١ ٨٥٦
غابون	٠,٠١٠٥	٩ ٤٧٦	١ ٩٩١	١ ٨٢٣	١٣ ٢٩٠	٧ ٧٩٤	١ ٦٨١	١ ٩٩١	١ ٨٢٣	٥ ٤٩٥
غامبيا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٤٥٨	٤ ٤٩٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٩٣٧
غانا	٠,٠١٠٠	٥ ٨٤٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٩ ٢٩٠	٩ ٣٦٨	صفر	صفر	(٧٨)	(٧٨)

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[ب]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
غرينادا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٧ ٧٢٧	صفر	صفر	٦٦٨	٦٦٨
غواتيمالا	٠,٠٤١٩	١٨ ٥٠١	٧ ٢٤٢	٧ ٢٩٣	٣٣ ٠٣٦	٣٣ ٠٧١	صفر	صفر	(٣٥)	(٣٥)
غيانا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٩ ٤٩٦	صفر	صفر	(١ ١٠١)	(١ ١٠١)
غينيا	٠,٠١٠٠	٥ ٢٢٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٦٦٨	٩٤	٥ ١٣٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٧٤
غينيا الاستوائية	٠,٠١٠٠	٤ ٤٢٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٨٦٥	٩٤	٤ ٣٢٩	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٧٧١
غينيا – بيساو	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٩٤	٤ ٨٥٩	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٠١
فانواتو	٠,٠١٠٠	٤ ٠٩٤	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٥٣٦	٦٨٣	٣ ٤١١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٦ ٨٥٣
فرنسا	٨,٢٥٣٧	٥ ٠٧٣ ٨١١	١ ٤٤٠ ٦٧٤	١ ٤٣٥ ٩٧٧	٧ ٩٥٠ ٤٦٢	٧ ٩٥٠ ٥٦٣	صفر	صفر	(١٠١)	(١٠١)
الفلبين	٠,١٠٢٢	٦٩ ٦٧٢	٢٠ ٢٧٦	١٧ ٧٧٦	١٠٧ ٧٢٤	١٠٧ ٦٢٦	صفر	صفر	٩٧	٩٧
فنلندا	٠,٧٣٨٨	٤٣١ ٧٤٩	١٢٨ ١٤٥	١٢٨ ٥٣٤	٦٨٨ ٤٢٨	٦٨٨ ٤٣٩	صفر	صفر	(١١)	(١١)
فيجي	٠,٠١٠٠	٥ ٣٦١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٨٠٣	٧ ١٨٦	صفر	٣	١ ٦١٤	١ ٦١٧
فييت نام	٠,٠٣١٤	١٠ ٦٦٥	٥ ٢٥١	٥ ٤٦٩	٢١ ٣٨٥	٢٥ ٢١٥	صفر	صفر	(٣ ٨٣٠)	(٣ ٨٣٠)
قبرص	٠,٠٥٧٦	٢٨ ٦٩٦	٩ ٦٨٨	١٠ ٠٢٨	٤٨ ٤١٢	٤٨ ٥١١	صفر	صفر	(٩٩)	(٩٩)
قطر	٠,١١١٣	١٩ ٠١٨	١٧ ٣٥٤	١٩ ٣٧١	٥٥ ٧٤٣	٥٥ ٧٤٥	صفر	صفر	(٢)	(٢)
الكاميرون	٠,٠١١٨	٨ ٢٦٥	١ ٩٨٥	٢ ٠٥١	١٢ ٣٠١	٧ ٤٥٢	٨١٢	١ ٩٨٥	٢ ٠٥١	٤ ٨٤٨
كرواتيا	٠,٠٦٥٥	٣٣ ٩٨٩	١٠ ١٣١	١١ ٣٩٥	٥٥ ٥١٥	٦٧ ٣٦٣	صفر	صفر	(١١ ٨٤٩)	(١١ ٨٤٩)
كندا	٣,٨٩٠٤	٨٤٩ ٤٢٣	٦٧٥ ٥٥٦	٦٧٦ ٨٥٣	٢ ٢٠١ ٨٣٢	٢ ٥٥٥ ٧٣٢	صفر	صفر	(٣٥٣ ٩٠٠)	(٣٥٣ ٩٠٠)
كوبا	٠,٠٧٠٧	٢٧ ٧٠٣	١١ ٣٠٦	١٢ ٣٠٧	٥١ ٣١٦	٥١ ٢٨٩	صفر	صفر	٢٦	٢٦
كوت ديفوار	٠,٠١١٨	٧ ٦٥٤	٢ ٢٢٥	٢ ٠٥١	١١ ٩٣٠	١٢١	٧ ٥٣٢	٢ ٢٢٥	٢ ٠٥١	١١ ٨٠٨
كوستاريكا	٠,٠٤١٩	١٦ ٢٥٢	٧ ٢٤٢	٧ ٢٩٣	٣٠ ٧٨٧	٣١ ٩٦٩	صفر	صفر	(١ ١٨٢)	(١ ١٨٢)
الكونغو	٠,٠١٠٠	صفر	٤٢٦	١ ٧٣٦	٢ ١٦٢	١ ٣١٠	صفر	صفر	٨٥٣	٨٥٣
الكويت	٠,٢٣٨٤	١٢٠ ٣١١	٤٠ ١٥٢	٤١ ٤٧٧	٢٠١ ٩٤٠	٢٣٢ ٦٥٩	صفر	صفر	(٣٠ ٧١٨)	(٣٠ ٧١٨)
كيريباس	٠,٠١٠٠	٢ ٦٠١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٦ ٠٤٣	٣ ٦٢٩	صفر	٦٧٩	١ ٧٣٦	٢ ٤١٥

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
كينيا	٠,٠١٣١	٦ ٤٣٩	٢ ٢١٨	٢ ٢٧٩	١٠ ٩٣٦	١٢ ٢٩٤	صفر	صفر	(١ ٣٥٨)	(١ ٣٥٨)
لاتفيا	٠,٠٢٣٦	٣ ٣١٧	٣ ٨٤٨	٤ ١٠٢	١١ ٢٦٧	١٥ ٩٢٢	صفر	صفر	(٤ ٦٥٥)	(٤ ٦٥٥)
لبنان	٠,٠٤٤٥	١٣ ٢٢٥	٦ ٧٤٩	٧ ٧٤٨	٢٧ ٧٢٢	٢٣ ٤٤٠	صفر	صفر	٤ ٢٨٢	٤ ٢٨٢
لكسمبرغ	٠,١١١٣	٣٩ ٨٢٤	١٨ ٩١٣	١٩ ٣٧١	٧٨ ١٠٨	٧٨ ١١٠	صفر	صفر	(٢)	(٢)
ليبريا	٠,٠١٠٠	صفر	٢١٣	١ ٧٣٦	١ ٩٤٩	صفر	صفر	٢١٣	١ ٧٣٦	١ ٩٤٩
ليتوانيا	٠,٠٤٠٦	٦ ٨١٧	٦ ٤٠٨	٧ ٠٦٥	٢٠ ٢٩٠	٢٠ ٢٩٠	صفر	صفر	(صفر)	(صفر)
ليسوتو	٠,٠١٠٠	صفر	١ ٤٩٣	١ ٧٣٦	٣ ٢٢٩	صفر	صفر	١ ٤٩٣	١ ٧٣٦	٣ ٢٢٩
مالطة	٠,٠٢٢٣	١١ ٠٤٨	٣ ٦١٥	٣ ٨٧٤	١٨ ٥٣٧	١٨ ٥٣٨	صفر	صفر	(١)	(١)
مالي	٠,٠١٠٠	٥ ١٥٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٩٤	٨ ٥٩١	صفر	صفر	٣	٣
ماليزيا	٠,٢٤٨٩	١٥٥ ٠٣١	٤٥ ٩٨٢	٤٣ ٣٠١	٢٤٤ ٣١٤	٢٧٣ ٠٤٣	صفر	صفر	(٢٨ ٧٢٨)	(٢٨ ٧٢٨)
مدغشقر	٠,٠١٠٠	٣ ٢٩٤	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٦ ٧٣٦	٧ ٤٦٩	صفر	صفر	(٧٣٣)	(٧٣٣)
مصر	٠,١١٥٣	٦٨ ٣٤٨	٢٤ ٤١٤	٢٠ ٠٥٥	١١٢ ٨١٧	١٢٢ ٦٧٦	صفر	صفر	(٩ ٨٦٠)	(٩ ٨٦٠)
المغرب	٠,٠٥٥٠	صفر	٩ ٠٠٩	٩ ٥٧١	١٨ ٥٨٠	١٨ ٥٨١	صفر	صفر	(١)	(١)
المكسيك	٢,٩٥٦٥	٩٨٨ ٠٤٣	٤٨٢ ٨٢٤	٥١٤ ٣٦٣	١ ٩٨٥ ٢٣٠	١ ٩٨٥ ٢٧٣	صفر	صفر	(٤٥)	(٤٥)
ملاوي	٠,٠١٠٠	صفر	صفر	٢١٧	٢١٧	صفر	صفر	صفر	٢١٧	٢١٧
ملديف	٠,٠١٠٠	٣ ٦٥١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٠٩٣	٧ ٩١٤	صفر	صفر	(٨٢١)	(٨٢١)
المملكة العربية السعودية	٠,٩٧٩٨	٤٩٣ ٩٢٧	١٧٠ ٦٨٥	١٧٠ ٤٦٧	٨٣٥ ٠٧٩	٧٥٩ ٠٣٢	صفر	صفر	٧٦ ٠٤٧	٧٦ ٠٤٧
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٨,٧٠٠٤	٤ ١١٤ ٣١٩	١ ٤٩١ ١٢٨	١ ٥١٣ ٦٩٠	٧ ١١٩ ١٣٧	٧ ٨٣٦ ٧٨٨	صفر	صفر	(٧١٧ ٦٥١)	(٧١٧ ٦٥١)
منغوليا	٠,٠١٠٠	٥ ٠٨٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٣٠	٨ ٥٢٦	صفر	صفر	٤	٤
موريتانيا	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٦ ٩٦٤	صفر	صفر	١ ٤٣١	١ ٤٣١

الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الاشتراكات المقررة				الاشتراكات غير المسددة			
		الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
موريشيوس	٠,٠١٤٤	٨ ٠٨٦	٢ ٥٧٢	٢ ٥٠٦	١٣ ١٦٤	١٤ ٣٤٩	صفر	صفر	(١ ١٨٥)	(١ ١٨٥)
موزامبيق	٠,٠١٠٠	٤ ٧٥٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ١٩٧	٨ ٢٧٥	صفر	صفر	(٧٨)	(٧٨)
موناكو	٠,٠١٠٠	٥ ٢٩٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٧٣٧	٨ ٧٣٧	صفر	صفر	-	صفر
ميانمار	٠,٠١٠٠	٧ ٤٣٧	٢ ٠٥٣	١ ٧٣٦	١١ ٢٢٦	١٢ ٠٠٩	صفر	صفر	(٧٨٣)	(٧٨٣)
ولايات ميكرونيزيا الموحدة	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٤ ٣٩٨	٥٥٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٣ ٩٩٧
ناميبيا	٠,٠١٠٠	٥ ٨٤٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٩ ٢٩٠	٦ ٨٨٦	صفر	٧٩٠	١ ٦١٤	٢ ٤٠٤
ناورو	٠,٠١٠٠	٤ ٩٥٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٣٩٥	٤٧٩	٤ ٤٧٤	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٩١٦
النرويج	١,٠٢٤٣	٥٠٤ ٨٦٨	١٧٠ ٤٧٦	١٧٨ ٢١٥	٨٥٣ ٥٥٩	٨٥٣ ٥٧٤	صفر	صفر	(١٥)	(١٥)
النمسا	١,١٦١٩	٧٢٧ ٤١٠	٢٠٤ ٠٢٣	٢٠٢ ١٤٤	١ ١٣٣ ٥٧٧	١ ١٣٣ ٥٩٥	صفر	صفر	(١٨)	(١٨)
نيبال	٠,٠١٠٠	٤ ٤٠٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٨٤٤	٧ ٠٦٩	صفر	صفر	٧٧٥	٧٧٥
نيجيريا	٠,٠٦٢٩	٤٣ ٠١٠	١٠ ٥٠٣	١٠ ٩٣٩	٦٤ ٤٥٢	٦٤ ٤٥٢	صفر	صفر	(١)	(١)
نيكاراغوا	٠,٠١٠٠	٣ ٩٢١	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٧ ٣٦٣	٦ ٦٧٦	صفر	صفر	٦٨٧	٦٨٧
نيوزيلندا	٠,٣٣٥٣	١٨١ ٧٠٢	٥٥ ٦٥٤	٥٨ ٣٤١	٢٩٥ ٦٩٧	٣٢٦ ٠٠٧	صفر	صفر	(٣٠ ٣١٠)	(٣٠ ٣١٠)
نيوي[ج]	٠,٠١٠٠	١٩٦	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٣ ٦٣٨	٤	١٩٢	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٣ ٦٣٤
هايتي	٠,٠١٠٠	٥ ٠٨٨	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٥٣٠	٥ ٢٤٧	صفر	١ ٥٤٧	١ ٧٣٦	٣ ٢٨٣
الهند	٠,٥٨٩٥	٢٧٥ ١٩٩	١٠١ ٧٣١	١٠٢ ٥٥٣	٤٧٩ ٤٨٣	٤٨٤ ١٢٧	صفر	صفر	(٤ ٦٤٣)	(٤ ٦٤٣)
هندوراس	٠,٠١٠٠	٥ ٢٩٣	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	٨ ٧٣٥	٨ ٤٩٥	صفر	صفر	٢٤٠	٢٤٠
هنغاريا	٠,٣١٩٦	٥٢ ٤٨٧	٤٢ ٨٩٢	٥٥ ٦٠٧	١٥٠ ٩٨٦	١٥٠ ٩٨٦	صفر	صفر	(١)	(١)
هولندا	٢,٤٥٣٥	١ ٣٣١ ٣٢١	٤١٥ ٩٥٦	٤٢٦ ٨٥٠	٢ ١٧٤ ١٢٧	٢ ١٧٤ ١٦٦	صفر	صفر	(٣٩)	(٣٩)
اليابان	٢١,٧٧٥٩	١٣ ٤١٤ ٣٥٢	٣ ٧٥٢ ٩١٤	٣ ٧٨٤ ٥٧٣	٢٠ ٩٥١ ٨٣٩	٢٠ ٩٥٢ ١٧٢	صفر	صفر	(٣٣٣)	(٣٣٣)
اليمن	٠,٠١٠٠	٦ ٧٤٥	١ ٧٠٦	١ ٧٣٦	١٠ ١٨٧	٩ ٧١١	صفر	صفر	٤٧٦	٤٧٦

	الاشتراكات المقررة						الاشتراكات غير المسددة			
الدول الأطراف	جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٠ (بالنسبة المئوية)	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)	الفترة المالية الماضية ٢٠٠٧-٢٠٠٨	الفترة المالية الحالية ٢٠٠٩-٢٠١٠[أ]	المجموع[أ]	الاشتراكات المحصلة	الفترات المالية السابقة (١٩٩٦-٢٠٠٦)[أ]	الفترة المالية الماضية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)[أ]	الفترة المالية الحالية[ب] (٢٠٠٩-٢٠١٠)	المجموع غير المسدد[ج]
اليونان	٠,٧٨٠٧	٣٦١ ٢٣٠	١٣١ ٤٢٨	١٣٥ ٨٢٦	٦٢٨ ٤٨٤	٦٢٨ ٤٨٦	صفر	صفر	(٢)	(٢)
المجموع	**١٠٠,٠٠**	**٥٤ ٧٨٨ ١٦٤**	**١٧ ٢١٤ ٧٠٠**	**١٧ ٥١٥ ١٠٠**	**٨٩ ٥١٨ ٠١١**	**٩١ ١٣٣ ٠٤١**	**١٠٦ ٨٣٤**	**٧١ ٢٥٧**	**٢٩٦ ٢٤٢**	**٤٧٤ ٣٣٢**

(أ) يخضع المجموع للاختلافات الناشئة عن التقريب إلى أقرب رقم صحيح.

(ب) تعبر الأرقام بين قوسين عن مبالغ دائنة مرحلة إلى الفترة ٢٠١١ (٣٥٨ ٠٨٩ ٢ يورو).

(ج) ليست من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. واحتسب اشتراكها على أساس الحد الأدنى.

(د) اشتراكات متفق عليها طبقا للنظام المالي للمحكمة. وبالنسبة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، انظر الوثيقة SPLOS/180.

التذييل الرابع

تقارير الأداء

تقارير الأداء عن المنح المقدمة للمؤسسة الدولية لقانون البحار

(باليورو)

ألف – الوكالة الكورية للتعاون الدولي

	٢٠٠٩-٢٠١٠
الإيرادات	
منح الوكالة الكورية	٨٠ ٠٠٠
الإيرادات المتأتية من الفوائد	٢٥
الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف	-٥٧٩
صافي الإيرادات	**٧٩ ٤٤٦**
النفقات	
برنامج التدريب الداخلي	٥٩ ٩٧٤
الأكاديمية الصيفية للمؤسسة الدولية لقانون البحار	٣٠ ٩٠٠
حلقات العمل	
حلقة العمل المعقودة في فيجي	٢٣ ١٨٠
المصروفات الإدارية العامة	٧١٧
مطالبات ضريبية غير قابلة للاسترداد	١٥٧
مجموع النفقات	١١٤ ٩٢٨
زيادة الإيرادات على النفقات	**-٣٥ ٤٨٢**
الأصول	
الودائع النقدية والودائع لأجل	٢٩ ٩٥٥
الحسابات المستحقة القبض	٥ ٢٤٩
مجموع الأصول	**٣٥ ٢٠٤**
الاحتياطيات	
احتياطي من فترات سابقة	٧٠ ٦٨٦
زيادة الإيرادات على النفقات	-٣٥ ٤٨٢
مجموع الاحتياطيات	**٣٥ ٢٠٤**

باء – مؤسسة نيبون اليابانية

	٢٠٠٩-٢٠١٠
الإيرادات	
منح مؤسسة نيبون اليابانية	٤٣٠ ٠٠٠
الإيرادات المتأتية من الفوائد	٦١
المكاسب والخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف	-٦٠
صافي الإيرادات	**٤٣٠ ٠٠١**
النفقات	
المشاركون (علاوة بدل الإقامة والسفر والتأمين)	٢٢٦ ١٢٧
المحاضرون (علاوة بدل الإقامة والسفر)	٨٦ ١٢٦
المصروفات الإدارية العامة	٤٩ ١٣٩
ضرائب غير قابلة للاسترداد	٥٩٠
الالتزامات	صفر
مجموع النفقات	**٣٦١ ٩٨٢**
زيادة الإيرادات على النفقات	٦٨ ٠١٩
الأصول	
الودائع النقدية والودائع لأجل	١٩٥ ٩٩٧
الحسابات المستحقة القبض	١٤ ٩٠٣
مجموع الأصول	**٢١٠ ٩٠٠**
الخصوم	
الحسابات المستحقة الدفع	٢ ٧٥٨
صافي الأصول	**٢٠٨ ١٤٢**
الاحتياطيات	
احتياطي من فترات سابقة	١٤٠ ١٢٣
زيادة الإيرادات على النفقات	٦٨ ٠١٩
مجموع الاحتياطيات	**٢٠٨ ١٤٢**

التذييل الخامس

المحكمة الدولية لقانون البحار بهامبورغ

إجراءات المراجعة ونتائج نطاق المراجعة الإضافية عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

طبقا للمهمة التي كُلِّفنا بها، قمنا بمراجعة الجوانب التالية من إجراءات التشغيل، بالإضافة إلى المراجعة التي أجريناها للبيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠:

(أ) ما إذا كانت النفقات المصروفة خلال هذه الفترة المالية تتفق مع الاعتمادات التي وافق عليها اجتماع الدول الأطراف؛

(ب) ما إذا كانت النفقات المصروفة قد أَذِن بها بشكل سليم الطرف المعين لذلك الغرض في لائحة المحكمة أو في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة؛

(ج) ما إذا كان الموظفون والأشخاص الذين تدفع المحكمة أجورا لهم قد تم تعيينهم أو الاستعانة بهم بالطريقة المنصوص عليها في لائحة المحكمة أو في النظامين الإداري والأساسي لموظفي المحكمة؛

(د) ما إذا كانت السلع والخدمات قد اشتُريت وفقا للإجراءات المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة؛

(هـ) ما إذا كانت السلع والخدمات التي تم شراؤها لازمة أو غير زائدة عن الحاجة بالنظر إلى ظروف المحكمة ومهامها؛

(و) ما إذا كانت المنح المقدمة للمحكمة من الوكالة الكورية للتعاون الدولي التابعة لجمهورية كوريا، ومؤسسة نيبون اليابانية، والصندوق الاستئماني لقانون البحار، المودعة في حسابات استئمانية منفصلة، تدار وفقا لمذكرات التفاهم والأطر المرجعية ذات الصلة.

وكجزء من مراجعتنا للبيانات المالية، قمنا بالإجراءات الإضافية التالية:

١ - اعتماد المصروفات

قمنا، حسب التعليمات، بإجراء مراجعة لتحديد ما إذا كانت النفقات المصروفة خلال الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ تتفق مع الاعتمادات التي وافق عليها اجتماع الدول الأطراف.

ومن الميزانية المعتمدة للفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، البالغة ٥٥٠ ٧٢٢ ١٧ يورو (بما في ذلك اعتماد إضافي قدره ٤٥٠ ٢٠٧ يورو)، أُنفق مبلغ إجمالي قدره ٣٩٢ ٨٢٩ ١٥ يورو من بنود الميزانية المعتمدة، مما أسفر عن تحقيق وفورات بلغت ١٥٨ ٨٩٣ ١ يورو (التذييل الثاني). ورغم أن الإنفاق من الميزانية الإجمالية كان أقل مما كان مقررا، فقد وقعت تجاوزات في الإنفاق في بعض بنود الميزانية. وتمكنت المحكمة من تمويل تجاوزات الإنفاق بالاستعانة بالوفورات المحققة من بنود الميزانية الأخرى في باب الميزانية نفسه، طبقا للقاعدة ١٠٤-٣ من النظام المالي للمحكمة. ونشير هنا أيضا إلى الشروحات الواردة في الملاحظات على البيانات المالية والتقرير المالي الواردة في التذييل الأول.

٢ - الإذن بالنفقات

قمنا بمراجعة إجراءات الإذن بالنفقات، على النحو المجمل في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة وأجرينا اختبارات، على أساس العينات المأخوذة، لتحديد ما إذا كانت المحكمة قد التزمت التزاما صارما بهذه الإجراءات من جميع الجوانب المادية.

وكنتيجة لما قمنا به من عمل، لم يلفت انتباهنا شيء ذو بال. وفي رأينا فإن إجراءات الإذن بالنفقات قد نُفذت وفقا للائحة المحكمة وللنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

٣ - إجراءات تعيين الموظفين أو الاستعانة بهم

استقدمت المحكمة خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ اثنين من الموظفين الجدد. وقد أجرينا مراجعة لتحديد مدى تطابق إجراءات تعيين هذين الموظفين، أو الاستعانة بهما، مع لائحة المحكمة ومع النظامين الإداري والأساسي لموظفي المحكمة.

وكنتيجة للعمل الذي قمنا به، لم نلحظ أي تناقضات. وقد نفذت المحكمة إجراءات تعيين الموظفين أو الاستعانة بهم وفقا للائحة المحكمة أو للنظامين الإداري والأساسي لموظفي المحكمة.

٤ - إجراءات شراء السلع والخدمات

لقد أجرينا مراجعة لتحديد ما إذا كانت الإجراءات التي تتبعها المحكمة في عملية الطلبيات متطابقة مع النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة (أي اشتمالها على طلب تقديم عطاءات أو مناقصات، وتحليل تلك العطاءات أو المناقصات بصورة نزيهة، وإبرام عقود كتابية) وأجرينا اختبارات، على أساس العينات المأخوذة، لتحديد ما إذا كانت المحكمة قد التزمت بهذه الإجراءات من جميع الجوانب المادية.

وكنتيجة لما قمنا به من عمل، لم يلفت انتباهنا شيء ذو بال. وفي رأينا فإن إجراءات شراء السلع والخدمات قد نُفِّذت وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

٥ - فحص ما إذا كانت السلع والخدمات المشتراة لازمة أو غير زائدة عن الحاجة بالنظر إلى ظروف المحكمة ومهامها

لقد قمنا بإجراء مراجعة لتحديد (أ) ما إذا كانت النفقات المبلغ عنها للفترة المالية قد أدرجت على نحو سليم في بيان الإيرادات والنفقات، وقيدت في بند الميزانية الصحيح؛ و (ب) ما إذا كانت السلع والخدمات المشتراة لازمة أو غير زائدة عن الحاجة بالنظر إلى ظروف المحكمة ومهامها.

أما حالات تجاوز النفقات خلال الفترة المالية فيمكن تبريرها بشكل معقول، حيث تم تعويضها بوفورات تحت بنود أخرى من الميزانية. وفيما يتعلق بالمعدات التي تم شراؤها خلال الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، فهي مقيدة حسب الأصول في قائمة العهدة، وتستخدم حسب ما تقتضيه ظروف المحكمة ومهامها.

٦ - الفحص المتعلق بمنحة الوكالة الكورية للتعاون الدولي، ومنحة مؤسسة نيبون اليابانية والصندوق الاستئماني لقانون البحار

منحة الوكالة الكورية

قمنا بمراجعة ما إذا كانت المنحة المقدمة للمحكمة من الوكالة الكورية للتعاون الدولي، والمودعة في حساب استئماني مستقل، تدار وفقا لمذكرة التفاهم المؤرخة ٩ آذار/مارس ٢٠٠٤.

وفي الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، تبرعت الوكالة الكورية للصندوق بمبلغ إضافي قدره ٠٠٠ ٨٠ يورو.

وخلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، استخدم مبلغ ٩٢٨ ١١٤ يورو من منحة الوكالة الكورية لتمويل حلقات العمل ودورة الدراسات الأكاديمية الصيفية للمؤسسة الدولية لقانون البحار، وبرنامج التدريب الداخلي. وعُقدت حلقات عمل في ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، نظمتها المحكمة بالتعاون مع المؤسسة الدولية لقانون البحار، وبدعم من الوكالة الكورية.

واستُثمرت منحة الوكالة الكورية في حساب مصرفي خاص بلغ رصيده في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ما مجموعه ٩٩٥ ٢٩ يورو.

ونشير أيضا إلى تقرير أداء منحة الوكالة الكورية في التذييل الرابع.

منحة مؤسسة نيبون اليابانية

قمنا بمراجعة ما إذا كانت المنحة المقدمة للمحكمة من مؤسسة نيبون، والمودعة في حساب استئماني مستقل، تدار وفقا لاتفاقات منحة المؤسسة المؤرخة ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٧، و ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٨، و ٣ آذار/مارس ٢٠٠٩، و ٣ آذار/مارس ٢٠١٠.

وعملا بالاتفاقات المذكورة أعلاه، تبرعت مؤسسة نيبون بمبلغ قدره ٠٠٠ ٤٠٠ يورو في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ و ٠٠٠ ٤٣٠ يورو في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ للبرنامج المشترك بين المؤسسة والمحكمة الدولية لقانون البحار لبناء القدرات والتدريب في مجال تسوية المنازعات في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. والغرض من المنحة هو تغطية نفقات المشاركين في البرنامج من البلدان النامية. واستُثمرت منحة المؤسسة في حساب مصرفي خاص.

وخلال الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، سُحب مبلغ قدره ٩٨٢ ٣٦١ يورو من منحة مؤسسة نيبون من أجل تمويل أنشطة البرنامج. وفي نفس الفترة المالية، شارك في البرنامج مشاركون من عدة بلدان نامية.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بلغ رصيد الحساب المصرفي الخاص بمنحة المؤسسة ٩٩٧ ١٩٥ يورو.

ونشير أيضا إلى تقرير أداء منحة مؤسسة نيبون في التذييل الرابع.

الصندوق الاستئماني لقانون البحار

قُدِّم أول تبرع للصندوق الاستئماني، وقيمته ٠٠٠ ٢٥ يورو، في عام ٢٠١٠، كما هو موضح في التقرير المالي الوارد في التذييل الأول. وأُنشئ حساب مصرفي خاص للصندوق الاستئماني. وفي عام ٢٠١٠، لم تُقيّد ضمن النفقات إلا رسوم مصرفية قدرها ١٣٢ يورو. وبلغ رصيد الحساب المصرفي الخاص ٨٦٨ ٢٤ يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

التذييل السادس

الشروط العامة للاستعانة بمراجعي الحسابات العموميين الألمان وشركات مراجعة الحسابات العمومية الألمانية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢

[للاطلاع على نص التذييل السادس، انظر SPLOS/192، المرفق الأول، التذييل السادس.]

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٠ موجهة من رئيس قلم المحكمة إلى شركة BDO الألمانية الاستئمانية لمراجعة الحسابات

يسعدني أن أخبركم أن الاجتماع الثامن عشر للدول الأطراف قد عيّن شركة BDO الألمانية الاستئمانية لمراجعة الحسابات (BDO Deutshe Warentreuhand AG) مراجعا للحسابات المالية للمحكمة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢.

وعملا بهذا القرار، أود أن أطلب منكم القيام بمراجعة حسابات المحكمة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

وإضافة إلى ذلك، أود أن أطلب منكم مراجعة الجوانب التالية للإجراءات التشغيلية:

(أ) ما إذا كانت البيانات المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار تقدم صورة صحيحة عن جميع جوانب الحالة المالية للمحكمة؛

(ب) ما إذا كانت المصروفات خلال هذه الفترة المالية تتفق والاعتمادات التي رصدها اجتماع الدول الأطراف؛

(ج) ما إذا كانت المصروفات قد أذن بها بشكل سليم الطرفُ المعين لهذا الغرض في لائحة المحكمة أو في نظامها المالي وقواعدها المالية؛

(د) ما إذا كان الموظفون والأشخاص الذين تدفع المحكمة أجورا لهم قد تم تعيينهم أو الاستعانة بهم بالطريقة المنصوص عليها في لائحة المحكمة أو في نظامها المالي وقواعدها المالية؛

(هـ) ما إذا كانت السلع والخدمات قد اشتريت وفقا للإجراءات المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة؛

(و) ما إذا كانت السلع والخدمات المشتراة لازمة أو غير زائدة عن الحاجة بالنظر إلى ظروف المحكمة ومهامها؛

(ز) ما إذا كانت المنح المقدمة للمحكمة من الوكالة الكورية للتعاون الدولي ومؤسسة نيبون اليابانية والصندوق الاستئماني لقانون البحار، والمودعة في حسابات استئمانية مستقلة، تدار وفقا لمذكرات التفاهم والأطر المرجعية ذات الصلة.

وسيظل نائب رئيس قلم المحكمة، السيد دو - يانغ كيم، وأنا رهن الإشارة لمناقشة جميع التفاصيل اللازمة ووضعها في صيغتها النهائية، والرد على استفساراتكم.

(توقيع) فيليب **غوتييه**
رئيس قلم المحكمة